

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون

الجلسة العامة ٢٩

الخميس، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد علي عبد السلام التريكي (الجمهورية العربية الليبية)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠.

البند ٧٥ من جدول الأعمال

تقرير المحكمة الجنائية الدولية

مذكرة من الأمين العام (A/64/356)

تقرير الأمين العام (A/64/363)

الرئيس: يسرني أن أعطي الكلمة للسيد سانغ - هيون سونغ، رئيس المحكمة الجنائية الدولية.

السيد سانغ - هيون سونغ (تكلم بالإنكليزية):
يشرفني كثيرا أن أحاطب اليوم الجمعية العامة باسم المحكمة الجنائية الدولية.

وهذه هي المناسبة الأولى التي أحاطب فيها الجمعية العامة منذ انتخابي في آذار/مارس خلفا للقاضي فيليب كيرش، كرئيس للمحكمة الجنائية الدولية. والقاضي كيرش يستحق كل التقدير على ريادته، ليس في إنشاء المحكمة الجنائية الدولية وتطويرها المبكر فحسب، بل أيضا في تطوير العلاقة بين

المحكمة الجنائية الدولية والأمم المتحدة. أشاطر بالكامل التزامه بقيام علاقة قوية ووثيقة بين رئيس المحكمة الجنائية الدولية والأمم المتحدة. وأتوق إلى زيادة تطوير التعاون والدعم المفيد بصورة متبادلة فيما بيننا على مر السنوات الثلاث لولاياتي بصفتي رئيسا للمحكمة الجنائية الدولية.

في ملاحظاتي اليوم أود أولا أن أحيط الأعضاء بآخر أعمال المحكمة الجنائية الدولية، وثانيا، الكلام عن أولويات رئاستي التي تركز بشكل خاص على كيفية اتصالها بالأمم المتحدة.

بتاريخ ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، بدأت قاعة المحاكمات الأولى، أول محاكمة تجريبها المحكمة الجنائية الدولية، وهي محاكمة السيد توماس لوبانغا ديبلو، ووجهت إليه تهمة تجنيد الأطفال دون سن الخامسة عشرة إجبارا وطوعا واستخدامهم ليشاركوا بفعالية في الأعمال القتالية في جمهورية الكونغو الديمقراطية. والمحاكمة جارية الآن.

في الشهر المقبل سستبدأ الدائرة الابتدائية الثانية بالمحاكمة الثانية للمحكمة الجنائية الدولية. ووجهت لكل من

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



ثانيا، تعمل المحكمة الجنائية الدولية في ظل طائفة واسعة من مراجع الفقه القانوني. وتواجه دوائر المحاكمة التمهيدية والدوائر الابتدائية، كما حرت عليه العادة، مسائل أساسية تتمثل في تفسير نظام روما الأساسي، والبعض من تلك المسائل يتعلق بشكل كامل باجتهادات جديدة في القانون الدولي. ففي العام الماضي ورد استفساران بشأن قبول حالات على أساس مبدأ التكامل - الأول ويتعلق بقضية السيد كاتانغا، والثاني يتعلق بالحالة في أوغندا. والمسائل التي أثبتت في هاتين القضيتين حلتها في نهاية الأمر دائرة الاستئناف.

ثالثا، تناولت باقتدار المحكمة الجنائية الدولية ما تنبأ به العديد بوصفه تحديا كبيرا محتملا، ألا وهو مشاركة الضحايا. إذ شارك ما مجموعه ١٠٢ من الضحايا في الإجراءات ضد السيد لوبانغا وستشارك ٣٤٥ ضحية من خلال ممثلين قانونيين في محاكمة السيد كاتانغا والسيد نغودجولو شي.

إن أكبر عقبة تواجه تصريف الأعمال القضائية لا تزال تتمثل في عدم إلقاء القبض على المتهمين واستسلامهم. وقد تم إصدار أوامر إلقاء قبض بحق جوزيف كوني، وفنستنت أوتي، وأوكوت أوديامبو، ودومينيك أونغوين، بتهمة ارتكابهم جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية في أوغندا، وتلك الأوامر لا تزال مفتوحة منذ عام ٢٠٠٥. ولا يزال البحث جاريا عن بوسكو انتانغاندا منذ عام ٢٠٠٦ لارتكابه جرائم حرب في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وصدرت أوامر إلقاء القبض بحق أحمد هارون وعلي قشيب لارتكابهما جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب، وصدرت أوامر إلقاء القبض في عام ٢٠٠٧ فيما يتصل بالحالة في دارفور بالسودان.

بتاريخ ٤ آذار/مارس ٢٠٠٩، أصدرت الدائرة الابتدائية الأولى للمحكمة أمر إلقاء قبض بحق السيد عمر

السيد ماثيو نغودجولو شي والسيد جيرمين كاتانغا سبعة اتهامات بارتكاب جرائم حرب وثلاثة اتهامات بارتكاب جرائم ضد الإنسانية في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفي حالة جمهورية أفريقيا الوسطى أكدت الدائرة الابتدائية الثانية، فيما يتصل بالحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، ثلاثة اتهامات بارتكاب جرائم حرب واتهامين بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وتلك الاتهامات وجهت إلى جان - بيير بيمبا غومبو. وتعمل حاليا الدائرة الابتدائية الثالثة على الإعداد لهذه المحاكمة، بما في ذلك كفالة تقديم البينة ضد المتهمين وتوفير الحماية للشهود.

في الأسبوع الماضي بدأت الدائرة الابتدائية الأولى جلسات الاستماع بشأن تأكيد الاتهامات الموجهة ضد السيد أبو قردة، ووجهت إليه ثلاثة اتهامات بارتكاب جرائم حرب تتصل بهجوم على حفظة السلام التابعين للاتحاد الأفريقي.

ولم تكمل المحكمة الجنائية الدولية سوى النصف الأول من محاكمتها الأولى. ومن السابق لأوانه جدا أن نستخلص نتائج قطعية عن الإجراءات القضائية. ولكن اسمحو لي بأن أبدي ثلاث ملاحظات عامة.

أولا، إن مدى الاهتمام التي أعطي لحماية الشهود ربما يكون غير مسبوق لأي محكمة أو محكمة مخصصة. ومن بين الثلاثين شاهدا الذين وجهت إليهم الدعوة للشهادة في قضية لوبانغا، أدلى ٢٢ شاهدا منهم بشهادتهم في المحكمة مع شكل من أشكال التدابير الحمائية. وبالمقارنة، فإن نسبة ٢٨ في المائة من الشهود في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة اقتضت تدابير حمائية. والتدابير الحمائية في المحكمة ما هي إلا جانب واحد من تدابير الضمانات التي توفر للضحايا والشهود. وأكثر من ذلك بكثير يجري خلف الكواليس ضمان عدم تعريض الضحايا والشهود للخطر، بينما يكفل حقوق الأشخاص المتهمين لمحاكمة عادلة وعلنية.

وفي نفس الوقت، تؤدي هذه المؤسسة القضائية عملها في إطار عالم سياسي. إنها تعتمد على الدول وعلى جهات أخرى ليس للحصول على تعاونها فحسب، بل أيضا لتعمل على احترام وحماية وتعزيز الاستقلالية القضائية للمحكمة. وحين تصدر المحكمة الجنائية الدولية قرارا، ينبغي أن تنفذ الدول عملا بالتزاماتها القانونية. وإذا سبب طلب من المحكمة مشكلة لإحدى الدول، ينبغي على تلك الدولة احترام القرار والتشاور بشأنه مع المحكمة عملا بميثاق روما. وحينما تسود التصورات الخاطئة، فعلى الدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني الاستمرار في تعزيز الوعي والفهم لطبيعة المحكمة ذات الصبغة القضائية البحثية.

الأولوية الثانية لرئاستي هي تعزيز فعالية نظام ميثاق روما الأساسي. لقد عكفت الدول والمنظمات الدولية، بالإضافة إلى المجتمع المدني، أعواما طويلة على تطوير نظام العدالة الجنائية الدولية. وقد تم إحراز إنجازات ملحوظة، إلا أن الوقت ليس وقت الاكتفاء بما تحقق، فبالإمكان تطوير النظام بدرجة أكبر، بل يجب أن يتم ذلك. وتقع المسؤولية الأساسية في ذلك على عاتق الدول وإن كانت المحكمة، بطبيعتها، تؤدي دورا قياديا في هذا المجال. ويمكن تعزيز نظام العدالة الجنائية الدولية على ثلاثة أوجه.

أولا، يمكن توسيع قاعدة ذلك النظام بتشجيع التصديق على ميثاق روما الأساسي على الصعيد العالمي. إن قرار التصديق على ميثاق روما شأن يقع في صميم سيادة الدول ولن تسعى المحكمة الجنائية الدولية إلى التأثير عليها لاتخاذ ذلك القرار، ولكنها ستوفر أكبر قدر ممكن من المعلومات لمن يدرسون فكرة التصديق عليه.

ثانيا، يمكن تعميق ذلك النظام عن طريق تحسين قدرة ورغبة الولايات القضائية الوطنية على التحقيق في الجرائم الواقعة في نطاق ولاية المحكمة الجنائية الدولية،

البشير، رئيس السودان. ووجدت المحكمة أن هناك أسبابا معقولة تحمل على الاعتقاد بأنه ارتكب خمس جرائم ضد الإنسانية وجريمتين من جرائم الحرب في دارفور. وكما هو حال جميع أوامر إلقاء القبض السابقة، أرسلت الطلبات إلى الدول بإلقاء القبض عليه وتسليمه. إن مسؤولية إلقاء القبض على أولئك الأشخاص وتسليمهم تقع على عاتق الدول وفقا لالتزاماتها القانونية.

بالإضافة إلى تلك الإجراءات القضائية، يواصل المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية تحقيقاته في أربع حالات معروضة على المحكمة. كما أنه يقوم، بصورة استباقية بتجميع وتحليل المعلومات بشأن جرائم يمتثل أن تكون قد ارتكبت في حالات أخرى واقعة في نطاق ولاية المحكمة. وقد صرح المدعي العام علنا أنه ينظر في حالات في كولومبيا وجورجيا وأفغانستان وكوت ديفوار وكينيا وفلسطين وغينيا.

أنتقل الآن إلى أولويات رئاستي للمحكمة من حيث صلتها بالأمم المتحدة. إن أولوياتي الثلاث للمحكمة هي، أولا، كفالة احترام وتعزيز الاستقلال القضائي للمحكمة؛ ثانيا، تعزيز فعالية نظام ميثاق روما الأساسي؛ وثالثا، مواصلة السعي الجاد لجعل المحكمة نموذجا في الإدارة العامة. سأتطرق اليوم للأولويتين الأولى والثانية.

إن السمة المميزة للمحكمة الجنائية الدولية هي استقلاليتها القضائية. لقد اهتم واضعو ميثاق روما الأساسي أيما اهتمام باستبعاد الاعتبارات السياسية من مجالات عمل القضاة. وتأخذ العدالة مجراها حالما تعرض أي حالة على المحكمة ولا يمكن للقضاة أن يأخذوا في الحسبان الاعتبارات السياسية، ولن يفعلوا ذلك. إنهم يصدرن أحكاما قضائية بناء على بينات قضائية. ومن أراد مناقشة المسائل السياسية فليفعل ذلك في المحافل السياسية. ومن أراد التعامل مع القضاة، فليفعل ذلك عن طريق الإجراءات القضائية.

الحالي للنظام فحسب، بل أيضا لرسم خارطة طريق إلى المستقبل.

وخلال ١٥ عاما، تحولت المحكمة الجنائية الدولية من فكرة مدرجة في جدول أعمال اللجنة السادسة للجمعية العامة ولجنة القانون الدولي إلى مؤسسة قانونية قوية تتخلل أنشطتها منظومة الأمم المتحدة بأسرها. وأصبح مستقبل مؤسستينا مترابطا ارتباطا وثيقا. وأود التأكيد للأعضاء على التزامي والتزام المحكمة بمواصلة إسهامنا في تحقيق أهداف نظام روما الأساسي ومقاصد ومبادئ الأمم المتحدة من خلال الامتثال الصارم لولاية المحكمة المستقلة والقضائية.

السيد إيرينكورونا (السويد) (تكلم بالإنكليزية):

يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. وتؤيد هذا البيان البلدان المرشحة لعضوية الاتحاد، وهي أيسلندا، وتركيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وكرواتيا وكذلك بلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب المرشحة المحتملة، وهي ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا، بالإضافة إلى أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا.

بانضمام شيلي والجمهورية التشيكية خلال العام الماضي، أصبح عدد الدول الأطراف في نظام روما الأساسي ١١٠ دول. ولكن لكي يتسنى لنا بلوغ هدفنا المشترك، وهو تقديم مرتكبي الجرائم البشعة إلى العدالة دائما وبدون استثناء، يجب أن نواصل العمل من أجل تحقيق القبول العالمي للنظام الأساسي وللمحكمة الجنائية الدولية. وعليه، يرحب الاتحاد الأوروبي ترحيبا حارا بالتقرير السنوي الخامس للمحكمة (انظر A/64/356)، الذي يظهر بوضوح أننا قد نجحنا في إنشاء المحكمة. وما زلنا في المرحلة الأولى من حياة المحكمة، ولكن التقدم الهائل المحرز حتى الآن في هذا الوقت القصير يمثل شهادة على العمل الدؤوب لمسؤولي المحكمة وموظفيها. إننا نشي عليهم ونشكرهم على جهودهم.

ولا سيما الإبادة الجماعية والجرائم التي ترتكب ضد الإنسانية وجرائم الحرب، وتقديم مرتكبي هذه الجرائم للمحاكمة. وستقوم المحكمة الجنائية الدولية، في حدود مواردها المحدودة ونظامها الأساسي، بالسعي إلى مساعدة الدول التي ترغب في بناء قدراتها اللازمة للتحقيق في الجرائم الدولية والمحاكمة عليها.

ثالثا، يمكن تعزيز ذلك النظام عن طريق تحسين التعاون، وبخاصة فيما يتعلق بإنفاذ الدول لقرارات وأوامر المحكمة الجنائية الدولية. وينبع ذلك التعاون من الالتزامات القانونية الواجبة التنفيذ. ومع ذلك، فالمحكمة الجنائية الدولية ستتعاون مع الدول لتحديد السبل والوسائل الكفيلة بتسريع وتيرة ذلك التعاون والوثوق في حديثه.

للأمم المتحدة أيضا دور مركزي بنفس القدر في عملية تعزيز نظام العدالة الجنائية الدولية. وفي الوقت الذي تنشأ به المادة الأولى من ميثاق روما الأساسي المحكمة الجنائية الدولية، فإن المادة الثانية تقضي بعقد شراكة بينها وبين الأمم المتحدة. إن تطوير نظام العدالة الجنائية الدولية وزيادة إدماجه بدرجة أكبر في منظومة الأمم المتحدة أمر يصب في الصالح المشترك.

تضمن المحكمة الجنائية الدولية عاليا تصريحات الأمين العام وقرارات الجمعية العامة والهيئات الأخرى وجميع الجهود العملية التي تبذلها الأمم المتحدة لمساندة نظام العدالة الجنائية الدولية. وتتطلع المحكمة إلى استمرار تعاونها مع الأمم المتحدة والدول والمنظمات الدولية الأخرى والمجتمع المدني للبحث عن السبل والوسائل الكفيلة بزيادة تعزيز نظام العدالة الجنائية الدولية. في هذا الصدد، سوف تتيح عملية التقييم التي ستكون جزءا من المؤتمر الاستعراضي الذي سيعقده الأمين العام في كيمبالا في العام المقبل، فرصة ذهبية لا لتقييم الوضع

الدولي، وحقوق الإنسان وسيادة القانون. ومن شأن ذلك في نهاية المطاف أن يساهم في تعزيز السلام والعدالة الدوليين وفقا لميثاق الأمم المتحدة.

ولكن المحكمة لا يمكن أن يكتب لها البقاء بدون تعاون الدول. وفي هذا السياق، يساور الاتحاد الأوروبي القلق البالغ لأن عددا من أوامر الاعتقال ظلت بدون تنفيذ حتى الآن. ونحن نحث جميع الدول على التعاون مع المحكمة وعلى التشديد على أن عدم تعاون الدول، الملزمة قانونا بالتعاون، لا يمكن قبوله.

إن المحكمة الجنائية الدولية هي محكمة الملاذ الأخير. فالمسؤولية الأساسية عن تقديم الجناة للعدالة تقع حيث ينبغي لها أن تقع: على عاتق الدول نفسها. ولو كان العالم مثاليا لما احتجنا إطلاقا للجوء إلى تلك المحكمة. ولكن واقع الحال هو أن بعض الدول قد تكون أحيانا غير قادرة أو غير مستعدة للتحقيق في الجرائم أو لمحاكمة مرتكبيها. وقد تكون الأسباب تلك مختلفة. المهم هو أن تلك الحالات تم فيها الاتفاق على أن يهب المجتمع الدولي إلى مساعدة الضحايا. وبموجب المبادئ الأساسية لسيادة القانون، يجب أن تقوم القرارات بمقبولية القضايا في محكمة الجنايات الدولية على أساس الاعتبارات القانونية الصرفة. وعليه، من الأهمية بمكان، المحافظة على استقلال المحكمة.

والاتحاد الأوروبي يكن أسمى تقدير للدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة. فالأمم المتحدة شريك أساسي للمحكمة، وهي غالبا ما تكون في وضع فريد يمكنها من أن توفر للمحكمة الدعم اللوجستي والأمني في الميدان. وفيما يتعلق بالتعاون مع المنظمات الدولية، من الممكن تحقيق المزيد، مثل إنشاء آليات إضافية لتعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية. وفيما يخص الاتحاد الأوروبي، فقد كان سعيدا بتمكنه من توقيع اتفاق للتعاون والمساعدة مع المحكمة الجنائية

وفي هذا العام، يكرر الاتحاد الأوروبي مجددا التزامه الثابت بمكافحة الإفلات من العقاب على أخطر الجرائم التي تستدعي قلق المجتمع الدولي بأسره. وقد قمنا معا منذ ١٠ أعوام باتخاذ خطوة بالغة الأهمية إلى الأمام، حينما اعتمدنا نظام روما الأساسي، وأنشأنا للمرة الأولى في التاريخ محكمة دولية دائمة لضمان أن يخضع للمساءلة مرتكبو جرائم الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب. وحتى نصل إلى هذا الهدف، قد يبدو توزيع العدالة أحيانا متفاوتا، وربما حتى غير منصف، ولكن استجابتنا لهذا التحدي لا يمكن أن تكون التراجع عن الإنجازات الهامة التي تحققت بالفعل. بدلا من ذلك، يجب أن نواصل السير على الطريق الذي اخترناه وأن نكثف جهودنا لمكافحة الإفلات من العقاب.

وهذا الرد نفسه ينطبق على تحد متكرر آخر - حينما يكون هناك تصادم بين الهدفين المنشودين بنفس الدرجة، وهما بإحلال السلام وتحقيق العدالة. ويمكننا بالتأكيد أن نعثر على بعض الأمثلة لعمليات السلام التي تزداد تعقيدا عندما يدخل فيها عنصر المحاسبة. ومع ذلك تقع علينا المسؤولية عن مواجهة الاثنين على السواء، ليس لأن السلام والعدالة يعاضد أحدهما الآخر فحسب - فالمساءلة هي حجر الزاوية لاستعادة سيادة القانون في حالات ما بعد انتهاء الصراع - بل أيضا لأن ضحايا الصراع المسلح يجب ألا يواجهوا على الإطلاق الاختيار بين السلام أو العدالة فيما يتعلق بالجرائم المرتكبة ضدهم وضد أسرهم. وتقع علينا المسؤولية عن توفير الاثنين معا. والخيارات الوحيدة المتاحة هي بالتوقيت والأسلوب.

وإلى جانب مسؤوليتنا الواضحة عن إقامة العدالة للضحايا، ينبغي لنا أن نبقي في الأذهان آثار المحكمة في الأجل الطويل، التي ينبغي أن تكون تعزيز احترام القانون الدولي، ولا سيما القانون الجنائي الدولي، والقانون الإنساني

إن نظام روما الأساسي في طريقه لتحقيق القبول العالمي به. وبمكنا أن نفخر بحقيقة أن النظام في فترة لا تتجاوز عقدا إلا قليلا حاز على انضمام ١١٠ دول طرفا إليه. ونشيد بتلك الأطراف على إلزام أنفسها بالتنفيذ التام لنظام روما الأساسي ووضع حد للإفلات من العقاب على الجرائم الجسيمة. ونشكر أيضا تلك الدول الأطراف والمنظمات غير الحكومية التي دعت بفعالية إلى عالمية النظام وتنفيذه تنفيذًا تامًا في المجتمع على نطاق واسع.

وكل سنة منذ إنشائها، وصلت المحكمة الجنائية الدولية إلى مراحل بارزة في عملية تطويرها، ولم تكن سنة ٢٠٠٩ استثناء. فالمحكمة الآن تعمل بكامل طاقتها. ويقوم مكتب المدعي العام بالتحقيق في جرائم وأصدر أوامر بتوقيف أشخاص يدعى أنهم ارتكبوا جرائم في أربع حالات، بينما لا يزال هناك أيضا عدة حالات أخرى قيد التحليل. وشهدت سنة ٢٠٠٩ بداية أول محاكمة أمام المحكمة وكذلك أول مثول طوعي أمامها. وستشهد السنة المقبلة "أول" حدث أساسي آخر بالنسبة للمحكمة عندما يعقد في أوغندا المؤتمر الاستعراضي الافتتاحي للمحكمة الجنائية الدولية. ومكان انعقاد المؤتمر يعكس بصورة إيجابية المشاركة الأفريقية البناءة في المحكمة خلال العقد الماضي.

وبينما يقترب موعد انعقاد المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠، نحن نشجع الدول وأصحاب المصلحة على مواصلة العمل معًا لضمان نجاحه. لقد تم إحراز تقدم ملموس في الفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان، ويبدو أن عمله يحظى بتأييد واسع، لا سيما فيما يتعلق بتعريف الجريمة وعناصرها. ورغم أنه لا يزال هناك بعض المسائل التي تنطوي على تحديات، ستقوم كندا وأستراليا ونيوزيلندا بكل ما في وسعها لاختتام هذه المفاوضات الهامة بنجاح، ونحن نشجع الدول الأخرى على أن تحذو حذونا.

الدولية في عام ٢٠٠٦، مما يسمح، في جملة أمور أخرى، بتبادل مستمر للمعلومات والوثائق ذات الاهتمام المشترك. ويشجع الاتحاد الأوروبي المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، بما فيها الاتحاد الأوروبي، على إضفاء الصبغة الرسمية على التعاون مع المحكمة.

ونقترب الآن من المؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي، المزمع عقده في السنة المقبلة في كمبالا. ومن المحتمل أن نتناول، في ذلك الوقت، عددا من التعديلات إلى جانب تلك التي نحن ملزمون بتناولها وفقا للنظام الأساسي. وستتاح لنا الفرصة لتقييم المرحلة التي وصلت إليها العدالة الدولية اليوم - وهي ممارسة لتحديد المجال الذي يمكن فيه للمحكمة الجنائية الدولية مع المحاكم الجنائية الدولية الأخرى أن تظطلع بدور محدد.

وفي ذلك السياق، يود الاتحاد الأوروبي أن يعرب عن امتنانه لأوغندا على استعداد هذا البلد لاستضافة المؤتمر، مما يشير إلى التزامها بالمحكمة الجنائية الدولية. وأوغندا بصفتها أحد البلدان الأفريقية الثلاثة التي أحالت بصورة طوعية إحدى الحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية، فإنها أيضا في موقع فريد تبين من خلاله للدول الأخرى كيفية سن تشريعات عملية للتنفيذ وكيف تستطيع أي دولة التعاون بصورة فعالة مع المحكمة.

والمحكمة الجنائية الدولية أداة أساسية في منع وردع الجرائم التي تؤدي إلى تقويض جوهر الإنسانية نفسها. ولا يزال الاتحاد الأوروبي ملتزما وسيبقى ملتزما التزاما قويا بنظام روما الأساسي وبالمحكمة الجنائية الدولية.

السيد مكلاي (نيوزيلندا) (تكلم بالإنكليزية):
يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن كندا وأستراليا ونيوزيلندا. ونشيد بالمحكمة الجنائية الدولية لما أنجزته حتى الآن ونشكر رئيس المحكمة على تقريره الذي قدمه صباح هذا اليوم.

وستقوم كندا وأستراليا ونيوزيلندا بكل ما في وسعها للمساعدة في إنجاح المؤتمر الاستعراضي، ونشجع جميع المشاركين على أن يجذو جذونا. ومع ذلك، فإننا سنواصل، قبل كل شيء، دعم المحكمة الجنائية الدولية دعما قويا وثابتا.

السيدة فاليري (ترينيداد وتوباغو) تكلمت

بالإنكليزية): يشرف ترينيداد وتوباغو أن تتكلم بالنيابة عن الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية وهي الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. ونود أن نهنئ الرئيس سانغ - هيون سونغ على انتخابه رئيسا للمحكمة وأن نشكره على التقرير الذي قدمه إلى الأمم المتحدة، وفقا للمادة ٦ من اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة، وكذلك الفقرة ١٧ من القرار ٢١/٦٣.

ونحن على ثقة بأنه في ظل قيادة الرئيس سونغ، ستواصل المحكمة تنفيذ التزاماتها بطريقة تتفق مع المبادئ النبيلة الواردة في نظام روما الأساسي والولاية التي أناطتها بالمحكمة الدول الأطراف لتقديم الأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم تنطبق عليها أحكام المادة ٥ من النظام الأساسي إلى العدالة، وهي: الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجريمة العدوان بعد تعريفها.

والدول الأطراف في الجماعة الكاريبية ملتزمة بتنفيذ تعهداتنا بموجب نظام روما الأساسي بحسن نية. ولقد اعتبرنا دائما تقرير المحكمة قناة هامة لتقديم معلومات حيوية عن أنشطتها إلى عضوية الأمم المتحدة الأوسع. وبالنسبة لنا، يعتبر هذا التقرير السنوي آلية أخرى لتعزيز عالمية نظام روما الأساسي ودور المحكمة في مكافحة الإفلات من العقاب. وقد جاء تصديق شيلي والجمهورية التشيكية مؤخرا على نظام روما الأساسي ليزيد التأكيد على القبول المتزايد للمحكمة من قبل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. والمحكمة الجنائية الدولية، بوصفها محكمة جنائية دولية دائمة ترمي إلى تشجيع

ونشجع الدول أيضا على ألا تزيد من أعباء المؤتمر الاستعراضي بتقديم أكثر مما ينبغي من الاقتراحات الأخرى لتعديل نظام روما الأساسي. وينبغي ألا ينظر في تلك الاقتراحات إلا إذا كانت تحظى بتأييد واسع وتدعو إلى العالمية وتعالج أكثر احتياجات المحكمة إلحاحا. وبينما سيكون المؤتمر الاستعراضي أول فرصة للنظر في إدخال تعديلات على النظام الأساسي، فإنه لن يكون الأخير. وسيتيح المؤتمر فرصة فريدة لإجراء تقييم رفيع المستوى للعدالة الجنائية الدولية وذلك لتقييم إنجازاتها الملموسة والتحديات والدروس المستفادة وتحديد الطرق العملية والمجدية لزيادة تعزيز المحكمة.

وفي حين تبلغ المحكمة مراحل تحولها الرئيسية، ما زالت تواجه التحديات. فبالإضافة إلى القضايا العملية التي تتطلب الحل كي تتمكن المحكمة من العمل بفعالية وكفاءة، فإنها تواجه بعض المسائل الأكثر شمولاً.

أولا، لا تتمتع المحكمة بالتأثير على الصعيد العالمي. وينبغي أن تبقى العالمية هدفا أوليا. وفي الفترة التي تسبق انعقاد المؤتمر الاستعراضي، نشجع الدول التي لم تصح أطرافا بعد في نظام روما الأساسي على أن تفعل ذلك ومن ثم تساهم في وضع حد للإفلات من العقاب.

ثانيا، تعتمد المحكمة على الدول والمنظمات الدولية والإقليمية لتوفير الدعم السياسي والمعنوي والعملية الضروري لتمكينها من تنفيذ ولايتها. ينبغي توفير المساعدة والتعاون، في جملة أمور، بهدف المساعدة في اعتقال وتسليم الأشخاص المتهمين، وجمع الأدلة وإنفاذ الأحكام. ولتحقيق ذلك، ندعو جميع الدول إلى التعاون مع المحكمة وعملها. وندعو بصورة خاصة حكومتي السودان وأوغندا إلى تنفيذ أوامر القبض المعلقة التي أصدرتها المحكمة الجنائية الدولية وأن تقوما بدورهما في مساعدة المحكمة على ضمان إحقاق العدالة.

سعيها لإقامة العدل لصالح ضحايا الجرائم الجسيمة وحماية الأبرياء من الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الإنساني الدولي، وقواعد القانون الدولي العربي الآمرة المعترف بها من جانب الدول المتحضرة. وفي هذا الصدد، ننوه مع الارتياح بالتقدم الذي أحرزته المحكمة في أولى محاكماتها في قضية المدعي العام ضد توماس لوبانغا دييلو. وبالمثل، نرحب ببدء الإجراءات في القضية المتعلقة بجيرمان كاتانغا وآخرين. وسنقي قيد نظرنا المسائل التي تتناولها هذه القضايا ولدينا اقتناع بأن المحكمة، رغم الشواغل التي يثيرها بعض المنتقسين من قدرها، ستواصل مراعاة جميع المبادئ المقترنة بإجراء المحاكمات من قبل محكمة مستقلة وبعيدة عن التحيز.

وقد لاحظت الدول الأطراف في الجماعة الكاريبية أن المحكمة ليست معنية فقط بحقوق المتهمين، كما تبرهن على ذلك مراعاتها الدقيقة لمبدأ الاستماع للجانب الآخر في قضية لوبانغا دييلو والقضايا الأخرى، بل هي مدركة أيضا للأخطار المحتملة التي يواجهها شهود الجرائم الخاضعة لولايتها. وبناء على ذلك، نثني على المحكمة لبرنامجها الخاص بحماية الشهود الذي يرمي إلى حماية الشهود من أي أذى محتمل قد يتعرضون له نتيجة لمشاركتهم في أي مسألة معروضة على المحكمة. وفي هذه الظروف، نود أن نثني على المحكمة لاستحداثها مختلف تدابير الحماية المستخدمة في برنامج حماية الشهود داخل المحكمة. ونهنئ المحكمة على ضمائها المحافظة على حقوق الضحايا والشهود والمتهمين واحترامها خلال جميع الإجراءات المتخذة.

والحكمة الجنائية الدولية هي أولا وقبل كل شيء هيئة قضائية، وبالتالي يجب على الدول الأطراف أن تسعى لكي لا ينتخب لعضويتها سوى المرشحين المستوفين للشروط الموضوعية في المادة ٣٦ من نظام روما الأساسي. وترى الدول الأطراف في الجماعة الكاريبية أن القضاة ينبغي

التقيد بالمبادئ الرئيسية المتمثلة في احترام سيادة القانون والنهوض بالأهداف المرجوة بالنيابة عن ضحايا الجرائم الجسيمة البؤساء، فقد أظهرت في فترة زمنية قصيرة نسبياً أنها ستحقق في أمر الأشخاص الذين تحيلهم إليها الدول الأطراف وغيرها من الكيانات بموجب أحكام نظام روما الأساسي وأنها ستلاحق هؤلاء الأشخاص قضائياً مهما كانوا.

وبينما ترحب الدول الأطراف في الجماعة الكاريبية بالإجازات التي حققتها المحكمة خلال العام الماضي، يساورنا قلق عميق إزاء عدم احترام بعض الدول لالتزاماتها بموجب المعاهدة. وتسلم الدول الأطراف في الجماعة بأن التعاون من جانب جميع الدول الأطراف والكيانات الأخرى مع المحكمة لا غنى عنه لكي تكون تلك المؤسسة فعالة في مسعاها للمحاكمة على القضايا المحالة إليها من الدول الأطراف أو الدول الأخرى أو مجلس الأمن.

وبالتالي، نأسف لأنه ما زالت هناك ثمانية أوامر بالقبض معلقة في ثلاثة من البلدان التي توجد بها قضايا لأفراد متهمين بارتكاب جرائم جسيمة. ونود الآن أن نذكر تلك الدول بالتزاماتها القانونية بالقبض على جميع أولئك الأفراد الذين صدرت أوامر قبض بحقهم، وتسليمهم إلى المحكمة. أما استمرار عدم تنفيذ أوامر القبض المذكورة فيؤدي إلى مزيد من تقويض جهود المحكمة لمكافحة الإفلات من العقاب وإقامة العدل بالنيابة عن الأعداد الكبيرة من ضحايا جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية. ونحث جميع الدول المعنية على احترام التزاماتها والتعاون مع المحكمة وفقاً لالتزاماتها بموجب المعاهدة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وبالرغم من عدم تعاون بعض الدول بشكل كامل مع المحكمة، فإن الدول الأطراف في الجماعة الكاريبية راضية عن الخطوات التي قطعتها المحكمة خلال العام الحالي في

على الهيكل الاجتماعي الاقتصادي لمنطقة البحر الكاريبي وغيرها من الأماكن، وأحياناً يبعد هذا التأثير عن تناول المسؤولين القضائيين ومسؤولي إنفاذ القوانين المحليين. وندعو إلى الموافقة على هذا الاقتراح في اجتماعنا القادم لجمعية الدول الأطراف.

وفي الختام، تود الدول الأطراف في الجماعة الكاريبية أن تؤكد مجدداً أن ديباجة نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية تتوخى قيام علاقة بين المحكمة ومنظومة الأمم المتحدة. ومن شأن هذه العلاقة بين كلتا المنظمتين في حال اتسهما بالكفاءة والفعالية أن تساعدنا على التصدي للجرائم التي تثير أكبر قدر من المخاوف الجدية لدى المجتمع الدولي بصفة عامة وعلى وضع حد للإفلات من العقاب. ونرى لذلك أن نجاح المحكمة الجنائية الدولية أمر يهم جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، سواء كانت من الدول الأطراف أو لم تكن. وتغتنم الدول الأطراف في المجموعة الكاريبية لذلك هذه الفرصة لتدعو الدول الأعضاء التي لم تصبح بعد أطرافاً في نظام روما الأساسي للانضمام إليه.

وتكتسب هذه الدعوة مزيداً من الإلحاح في وقت نوشك أن نشهد فيه توقف أنشطة مختلف المحاكم الجنائية الدولية المخصصة التي أنشأها الأمم المتحدة. وبصفة المحكمة الجنائية الدولية محكمة دائمة يقع عليها أيضاً التزام تجاه السلام والأمن العالميين، فقد أظهرت بالفعل أنها حصن راسخ في مواجهة من ينتهكون حقوق الإنسان غير القابلة للتصرف الخاصة بأشد الفئات بيننا ضعفاً، وهي جديرة بدعمنا جميعاً.

السيد موييتا (كينيا) (تكلم بالإنكليزية): إن مجموعة الدول الأفريقية الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية تهنئكم، سيدي الرئيس، وتهنئ مكتبكم على

ألا يُختاروا على أساس مؤهلاتهم وكفاءتهم وخبرتهم في مجالات القانون الجنائي أو القانون الدولي فحسب، وإنما يجب أن يكونوا أيضاً على خلق رفيع وأن يمثلوا النظم القانونية الرئيسية في العالم. وفي هذا الصدد، يشرف الجماعة الكاريبية أن نذكر الدول الأطراف بترشيح القاضي ديوك بولارد من غيانا للانتخاب لشغل أحد المنصبين القضائيين الشاغرين في الانتخابات المقرر إجراؤها الشهر القادم خلال انعقاد جمعية الدول الأطراف التي في لاهاي. ولدينا اقتناع كامل بأن القاضي بولارد بصفته من الفقهاء القانونيين الممثلين للنظام القانوني القائم على القانون العام مستوفٍ لمعايير الانتخاب لمنصب القاضي في المحكمة الجنائية الدولية، ونطلب تأييد جميع الدول الأطراف لترشيحه الذي يحظى بتأييد الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية. وتتطلع الدول الأطراف في الجماعة الكاريبية أيضاً إلى إنجاز العمل الرامي إلى تعريف جريمة العدوان لكي يمكن اعتماد تعريف للجريمة في المؤتمر الاستعراضي، المقرر أن ينعقد في كمبالا، بأوغندا، في حزيران/يونيه ٢٠١٠. غير أننا نود أن نؤكد أنه، في محاولة التوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذه المسألة، يجب أن تحتسب الدول من المساس باستقلال المحكمة الجنائية وتعريضها لسلطة أي مؤسسة أخرى فيما يتعلق بممارستها لاختصاصها بشأن تلك الجريمة.

ونوجه اهتمام الدول الأعضاء كذلك إلى الاقتراح الأخير الذي يدعو إلى تعديل نظام روما الأساسي ليشمل الاتجار الدولي بالمخدرات كجريمة تقع ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية. وليس هذا الاقتراح جديداً، ولقي تأييداً من بعض الدول في مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية، الذي عقد في روما عام ١٩٩٨.

ونشير بكل احترام إلى أن أنشطة تهريب المخدرات الدولية الجنائية العابرة للحدود ما زالت تحدث تأثيراً مدمراً

عمل المحكمة الجنائية الدولية باستقلالية ونزاهة وفعالية. ولتحقيق هذا، استمرت الدول الأفريقية الأطراف في التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية بشأن طائفة واسعة من المسائل.

إن التحرك نحو عالمية المحكمة واضح تماما. فالدول تتطلع بشكل متزايد إلى المحكمة بوصفها آلية مركزية لإدارة شؤون العدالة الجنائية الدولية. والقبول العالمي بالمحكمة الآخذ في الظهور يتجلى في عدد البلدان التي أصبحت أطرافاً في نظام روما الأساسي حتى الآن. وفي هذا الصدد، هنئ شيلي والجمهورية التشيكية، اللتين أصبحتا مؤخرًا دولتين طرفين في نظام روما الأساسي، وبذلك وصل عدد أعضاء المحكمة إلى ١١٠ بلدان. ونحس الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية على النظر في ذلك.

أما في مجال إدارة شؤون العدالة الجنائية الدولية في أفريقيا، فالمحكمة الجنائية الدولية سبقتها المحكمة الخاصة لسيراليون والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. لقد أثبتت الهيئتان القضائيتان أنه من الممكن الآن محاسبة المسؤولين عن ارتكاب جرائم خطيرة وانتهاكات حقوق الإنسان. ولذلك فإن تنفيذ نظام روما الأساسي سيقطع شوطاً طويلاً نحو تعزيز هذه الثقافة الجديدة وحمايتها وسيكون بمثابة أداة لردع انتهاكات محتملة لحقوق الإنسان في كل مكان.

وتشيد مجموعة الدول الأفريقية الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية بعمل مكتب الاتصال في نيويورك، وتحض جميع الدول الأعضاء على دعم إنشاء مكتب اتصال في مقر الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا من أجل تيسير التفاعل بكفاءة مع جميع أعضاء الهيئة الإقليمية، وكذلك زيادة الوعي بالمحكمة والدعم لها. علاوة على ذلك، نتطلع إلى إبرام الاتحاد الأفريقي اتفاقاً يحدد العلاقة مع المحكمة الجنائية الدولية لتحسين التعاون بين الهيئتين.

انتخابكم لإدارة أعمالنا في الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة. ونؤكد لكم تعاوننا الكامل وأنتم تضطلعون بولايتكم.

كما تهنيء المجموعة القاضي سانغ - هيون سونغ على انتخابه رئيساً للمحكمة الجنائية الدولية، وتتمنى له التوفيق في أداء المهام الموكلة إليه في هذا المنصب. ونحن واثقون تماماً بأنه سيحقق الآمال العالية المعقودة على مكتبه.

أود أن أبدأ بالقول إن بدء نفاذ نظام روما الأساسي أذن بدخول عهد جديد في إدارة شؤون العدالة الجنائية الدولية. وبدأنا نشعر بدور المحكمة كرادع لأخطر الجرائم الدولية وهي تنخرط في مزيد من النشاط القضائي. والمحكمة بوصفها مؤسسة قضائية تعمل بكامل طاقتها، تحرز تقدماً كبيراً في عملها وتطور فقهاها القضائي الخاص بها بشأن العدالة الجنائية الدولية. وإذا أريد للمحكمة لها إحراز مزيد من التقدم، فينبغي تقديم كل الدعم اللازم لها.

إن جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية لا تعرف حدوداً. ويجب علينا جميعاً أن نتحد لمكافحة هذه الجرائم. وتحقيقاً لهذه الغاية، يتيح نظام روما الأساسي المجال للدول لمعالجة حالات انتهاكات حقوق الإنسان بموجب القانون المحلي ويسمح للمحكمة الجنائية الدولية بممارسة ولايتها القضائية فقط عندما تكون الدول المتضررة إما غير قادرة على اتخاذ إجراء أو غير راغبة في ذلك. ويعد مبدأ التكامل هذا تطوراً إيجابياً في السعي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ولا ينبغي للنقاش بشأن العدالة والسلام، أو السلام والعدالة أن يقوض مبدأ التكامل ومكافحة الإفلات من العقاب.

أود أن أغتنم هذه الفرصة للتأكيد مجدداً على تمسك المجموعة الأفريقية بالتزاماتها المترتبة بموجب نظام روما الأساسي. وما زالت الدول الأفريقية الأطراف في نظام روما الأساسي ملتزمة بمكافحة الإفلات من العقاب، فضلاً عن

لتعزيز ظهور نظام دولي للعدالة الجنائية قادر على تلبية التطلعات المشروعة لجميع الشعوب إلى السلام والعدالة.

إن الحاجة الملحة لإنشاء مثل هذا النظام أوجدها بشكل واضح ذكريات الأعمال الوحشية الشنيعة والأهوال التي شوهدت القرن العشرين على نحو خطير، وكانت إلى حد كبير نتيجة الإفلات من العقاب الذي تمتع به مرتكبو الجرائم الخطيرة مثل جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والانتهاكات الخطيرة المتكررة والواسعة النطاق لحقوق الإنسان.

والسنغال، اقتناعاً منه بالحاجة الماسة إلى التأكد من انتصار المثل العليا للعدالة والسلام على الإفلات من العقاب الذي رافق هذه الأعمال البغيضة، كان من المؤيدين المتحمسين لجميع المبادرات الهادفة إلى تشجيع إنشاء آلية دولية دائمة للعدالة الجنائية. وفي ذلك الصدد، كان بلدي من بين الدول الأولى التي وقّعت الدعوة الدولية لإنشاء محكمة جنائية دولية، وصدّقت على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

ولذلك ترحب السنغال بالإنشاء الفعال، في ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢، لأول ولاية قضائية جنائية دولية دائمة ذات مهمة عالمية - وهي المحكمة الجنائية الدولية - بوصفها تنويماً لإنجاز الجهود الدؤوبة التي اضطلعنا بها طوال سنوات عديدة تحقيقاً لذلك الغرض. ولم تذهب حقاً هذه السنوات من الجهد والكفاح الدؤوب أدراج الرياح.

ونستطيع الآن أن نضع فعلاً آلية انتظرها بشغف كبير جميع الرجال والنساء ذوي النوايا الحسنة الذين ضحوا بالجسد والروح لوضع حد للأهوال والفظائع التي هزت البشرية جمعاء وأثارت سخطها. ومن الجلي أن إنشاء المحكمة الجنائية الدولية كان من أعظم الإنجازات التي تحققت في عصرنا في مجال مكافحة الإفلات من العقاب ضد الذين

فيما يتعلق بالمؤتمر الاستعراضي القادم لنظام روما الأساسي الذي سيعقد في كمبالا بأوغندا عام ٢٠١٠، تتعهد الدول الأفريقية الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية بمشاركتها النشطة في جميع المسائل المتعلقة مثل تعريف جريمة العدوان. والدول غير الأطراف في النظام الأساسي وغيرها من أصحاب المصلحة تجتهد الترحيب لتقديم وجهات نظرها حول المواضيع التي سيتم بحثها، وذلك لإثراء عملية النهوض بالمثل العليا لنظام روما الأساسي.

في الختام، أود أن أؤكد على دعم مجموعة الدول الأفريقية الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية لعملية تحويل الإفلات من العقاب إلى المساءلة. هناك حاجة ملحة لمواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز المشاركة العالمية في نظام روما الأساسي، وتقديم كل المساعدة الضرورية للمحكمة الجنائية الدولية لكي تتمكن من الاضطلاع بولايتها بفعالية باعتبارها الآلية الرئيسية البارزة لردع ومعاقبة مرتكبي جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والعدوان. إذا أردنا أن نكسب المعركة ضد الإفلات من العقاب، فيجب محاسبة الذين أدينوا بارتكاب جرائم جماعية فظيعة مهما كانت مراتبهم في الحياة العامة.

السيد بادجي (السنغال) (تكلم بالفرنسية): في

البداية، أود أن أعرب عن أحر التهاني القلبية للسيد سانغ - هيون سونغ بانتخابه رئيساً للمحكمة الجنائية الدولية، وأن أشكره على إحاطته الإعلامية المفصلة عن أنشطة المحكمة. ويؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل كينيا بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية. كما أود أن أدلي ببعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

أود أن أعتنم الفرصة اليوم إذ ننظر في التقرير السنوي لأنشطة المحكمة الجنائية الدولية (A/64/356) لأؤكد مرة أخرى على الأهمية الكبيرة التي يوليها بلدي، السنغال،

السيد ويناويسر (ليختنشتاين) (تكلم بالإنكليزية):
أود أن أشكر رئيس المحكمة الجنائية الدولية، القاضي سانغ - هيون سونغ، على تقديمه تقرير المحكمة (A/64/356) إلى الجمعية العامة، كما أود أن أعرب له عن ترحيبنا الحار به في نيويورك.

ونعرب عن ارتياحنا بالتقدم الجيد الذي أحرزته المحكمة في عملها القضائي، ونرحب بالدولتين الطرفين الجديدتين في نظام روما الأساسي، وهما شيلي والجمهورية التشيكية. وقد وصل عدد الدول الأطراف حاليا إلى ١١٠. ولا يزال الانضمام العالمي إلى نظام روما الأساسي هدفا محوريا. وتظهر كل يوم أهمية تحقيق ذلك الهدف، ولذلك يجب أن نضاعف جهودنا في هذا الصدد.

ويسرنا أن نرى المحكمة نفسها تساهم في تحقيق هذا الهدف بالعمل بالطريقة التي تم تصورها بها - محكمة دولية مستقلة وفعالة، تلتزم بأعلى معايير العدالة، وتعمل في نطاق ولايتها القضائية وعلى أساس مبدأ التكامل. ونلاحظ أن المحكمة الجنائية الدولية تواصل النظر في أربع حالات، وأن هناك بضع حالات أخرى في أجزاء مختلفة من العالم ما زالت في مرحلة التحقيقات الأولية. وبوصفنا دولة طرفا في نظام روما الأساسي، نحترم احتراما تاما استقلال المحكمة، ولذلك لن نعلق على التفاصيل الخاصة بأية قضية من القضايا المعروضة عليها.

ويوضح التقرير أن المحكمة، لدى اضطلاعها بمهامها، تعتمد على تعاون الدول والمنظمات الدولية والمجتمع المدني، وفقا لنظام روما الأساسي والاتفاقات الدولية. وليس لدى المحكمة قوة شرطة خاصة بها، ولذلك يتعين عليها أن تعتمد على الدول، ولا سيما في القبض على المتهمين وتسليمهم للمحكمة. ومن المطلوب أيضا توفير التعاون في مجالات التحليلات والتحقيقات وحماية الشهود وتنفيذ الأحكام. وفي

ارتكبوا أشد الجرائم خطورة. وبالفعل، فإن إنشاء المحكمة الجنائية الدولية، بأثرها الرادع في من يُحتمل أن يرتكبوا جرائم جسيمة سيساهم في خفض عدد الفظائع التي تُرتكب حول العالم.

والآن في حين تعمل المحكمة الجنائية الدولية بكامل طاقتها، وتقترب من منعطف زمني فاصل في وجودها - وهو مؤتمرها الاستعراضي الأول، الذي سيعقد في أيار/مايو ٢٠١٠ في كمبالا - من المجدي إعادة النظر في الأهداف التي استرشد بها في إنشائها. وسيقرر تحقيق هذه الأهداف، إلى درجة كبيرة، مدى فعالية النظام الذي وضعناه بإنشاء هذه المحكمة. وسيكون هذا الاستعراض مفيدا بوجه خاص، في السماح لنا بقياس مدى تعقد وحجم التحديات الهائلة التي يجب أن نواجهها من أجل استكمال التزامنا المشترك بإنشاء نظام فعال للعدالة الجنائية الدولية يكون في خدمة الإنسانية جمعاء.

ومن أجل القيام بذلك، يجب ألا يغيب عن بالنا الأهداف الأولية التي وجهت صياغة نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وتتضمن هذه الأهداف الحاجة إلى إنشاء محكمة دولية مستقلة وغير سياسية وتمثيلية تعمل بكفاءة وفعالية لمحاكمة الأفراد المسؤولين عن ارتكاب أشد الجرائم خطورة؛ وضمان حق الدول في تولى المسؤولية عن تقديم هذه الجرائم للقضاء إذا كانت راغبة في ذلك، وقادرة على القيام به - أي مبدأ التكامل المعروف جيدا؛ وأخيرا، الحاجة إلى ضمان أن يتلقى ضحايا هذه الجرائم الجبر والتعويض المناسبين عما لحق بهم من أضرار.

وينبغي ألا تغيب هذه الأهداف مطلقا عن بال المحكمة إذا كانت تريد أن تنجح تماما، دون اللجوء إلى أي تلاعب بالألفاظ أو البراعة في استخدام الحيل القانونية، في أن تصبح مؤسسة يمكن لجميع الدول أن تمثل لأحكامها.

المفيد استطلاع الطريقة التي يمكن أن تتفاعل بها العدالة الدولية بصورة أفضل وأكثر فعالية مع النظم القضائية الوطنية. ونعتقد أنه قد آن الأوان لإيلاء مزيد من الانتباه للآثار العملية المترتبة على مبدأ التكامل، وللدور الذي تضطلع به الأمم المتحدة في هذا الخصوص. ونلاحظ وجود توافق في الآراء على ضرورة ألا يحدث إفلات من العقاب على أسوأ الجرائم المرتكبة في إطار القانون الدولي، وأن لبناء القدرات والمساعدات التقنية، عند طلبها، أهمية حاسمة في تمكين الدول من القيام بشكل فعال بتقديم مرتكبي تلك الجرائم إلى المحاكمة. ولذلك، نقترح أن تعزز الجهات الفاعلة ذات الصلة داخل منظومة الأمم المتحدة جهودها في هذا الصدد. ولدى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبضع منظمات إقليمية قدرات كبيرة في هذا المجال وينبغي أن تزيد توسيع نطاق أنشطتها.

إن المؤتمر الاستعراضي الذي سيعقد في أيار/مايو المقبل في كمبالا بأوغندا سيشهد فرصة مهمة للتفكير في الانجازات والتحديات التي تواجه العدالة الجنائية الدولية، وللنظر في التعديلات الممكنة إدخالها على نظام روما الأساسي. ومن المهم ملاحظة أن المؤتمر لن يكون الفرصة الأخيرة، ولكن الأولى لتعديل النظام الأساسي. وفي هذا الصدد تقع على الدول الأطراف مسؤولية خاصة عن العمل معاً لاعتماد أحكام بشأن جريمة العدوان، كما ينوط نظام روما الأساسي نفسه القيام بذلك.

تولت الرئاسة نائبة الرئيس السيدة أيتيموفا (كازاخستان).

وفي مجال التقييم، الذي أشار إليه أيضاً رئيس المحكمة في ملاحظاته هذا الصباح، فإن الإلغاء التدريجي المقرر للمحاكم المختصة والآليات الدولية والهجين الأخرى

حالة الإحالات الصادرة عن مجلس الأمن، يناط بهذا التعاون وفقاً للقرارات ذات الصلة. ويتساوى من الناحية النظرية التعاون المطلوب في هذه القضايا مع التعاون المطلوب مع المحاكم التي ينشئها مجلس الأمن نفسه.

ومع ذلك يوجد اختلاف مهم جداً بين المحكمة الجنائية الدولية والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، يتمثل في أن نظام روما الأساسي يعمل دائماً على أساس مبدأ التكامل، حتى في حالة الإحالة الصادرة عن مجلس الأمن. ولذلك فإن الإجراءات المحلية الحقيقية هي دائماً الاختيار المفضل بموجب نظام روما الأساسي على إجراءات المحكمة نفسها.

ويشكل مبدأ التكامل إحدى السمات الأساسية في نظام روما الأساسي. ولا يمكن السماح بعرض القضايا على المحكمة الجنائية الدولية إلا إذا كانت الولايات القضائية الوطنية المختصة غير قادرة على تناولها أو غير راغبة في ذلك. ويبين هذا المسؤولية الرئيسية للدول عن تقديم مرتكبي أشد الجرائم خطورة للمحاكمة بموجب القانون الدولي، وعلى وجه الخصوص جريمة الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب. كما يشكل هذا المبدأ سبباً مهماً لقيام المحكمة حالياً بتحليل إجراءات التحقيق في جميع الحالات قيد الاستعراض وليس بالضرورة المضي بها. ولذلك فإن للولاية القضائية أهمية بالغة في مكافحة الإفلات من العقاب، ويمكن أن تساهم الدول في إنهاء الإفلات من العقاب دون أن تكون طرفاً في نظام روما الأساسي.

وبالرغم من ذلك، تقع المحكمة الجنائية الدولية في صلب مكافحة الإفلات من العقاب، من خلال تأثيرها الحافز في الولايات القضائية وعن طريق زيادة إجراءات المنع والردع إلى أقصى حد. ويتعين أن يُنظر أيضاً إلى التكامل في سياق واجبات التعاون بموجب الجزء ٩ من نظام روما الأساسي، المعني بالتعاون الدولي والمساعدة القضائية. ومن

التعاون الكامل مع المحكمة وعلى الامتثال لالتزاماتها القانونية بموجب قرار مجلس الأمن ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

وبتناول مسألة عالمية نظام روما الأساسي، يسرنا أن نلاحظ أنه، بدخول نظام روما الأساسي حيز النفاذ بالنسبة لشيلي في ١ أيلول/سبتمبر وبالنسبة للجمهورية التشيكية في ١ تشرين الأول/أكتوبر هذا العام، هناك الآن ١١٠ دول أطراف في النظام الأساسي. إن تصديق دول كثيرة جدا من كل المناطق على النظام الأساسي في فترة قصيرة كهذه إنجاز بارز. كما أنه انعكاس حقيقي لزيادة رفض المجتمع الدولي للإفلات من العقاب على ارتكاب جرائم خطيرة، ودليل على أن هناك اتجاها متزايدا مؤيدا لسيادة القانون. إن الجرائم التي تدخل في نطاق الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية مقبولة عالميا باعتبارها أكثر الجرائم خطورة التي تثير قلقا دوليا، ونحن نتشاطر مسؤولية مشتركة عن كفالة التحقيق فيها بفعالية وتقديم مرتكبيها إلى العدالة.

ونشهد الآن تحولا تاريخيا باتجاه قبول عالمي بأن المصالح طويلة الأجل لكل الدول، بغض النظر عن حجمها، أو المنطقة التي تنتمي إليها أو توجهها السياسي، تتحقق بتقوية سيادة القانون وتعزيز العدالة. ولذلك ندعو كل الدول إلى أن تصبح أطرافا في نظام روما الأساسي.

والمسألة الأخيرة التي أود أن أشير إليها هي المؤتمر الاستعراضي الأول لنظام روما الأساسي، المقرر أن يعقد في كمبالا العام القادم. لقد قطعت التحضيرات للمؤتمر شوطا طويلاً، والنرويج ملتزمة بتحقيق مؤتمر ناجح من شأنه أن يزيد ترسيخ وضع المحكمة باعتبارها أداة حيوية في مكافحة الإفلات من العقاب. وتحقيقاً لهذه الغاية، سواصل العمل مع الدول الأخرى والجهات الفاعلة من المجتمع المدني خلال الأشهر المقبلة. سيوفر المؤتمر أول فرصة للنظر في إدخال

سيضيف بُعداً مهماً آخر إلى هذه المناقشات. نحن نقدر الروح البنّاءة، التي تشارك بها الوفود، بما فيها الأطراف من غير الدول، في التحضير للمؤتمر الاستعراضي. وناشد كل الوفود أن تكون ممثلة في كمبالا على أعلى مستوى ممكن، ونقدر التزام الأمين العام بإنجاح المؤتمر. ونحن مقتنعون بأن هذا النهج سيؤدي أيضاً في النهاية إلى مزيد من التقدم على المسار باتجاه نظام أساسي لروما مقبول عالمياً.

السيد وتلاند (النرويج) (تكلم بالإنكليزية): اسمحوا

لي بأن أبدأ بالإعراب عن دعم النرويج الكامل والمستمر للمحكمة الجنائية الدولية وعن تقديرنا لعمل المحكمة خلال العام المنصرم. ونرحب بالتقرير السنوي الخامس للمحكمة الجنائية الدولية (A/64/356) ونود أن نشكر رئيس المحكمة، القاضي سانغ - هيون سونغ، على عرضه المفصل الزاخر بالمعلومات على الجمعية العامة اليوم.

اليوم، أود أن أركز على بعض المسائل المواضيعية المهمة لعمل المحكمة. وهي تشمل تعاون الدول الأطراف ودول أخرى وعالمية نظام روما الأساسي والتحضير لمؤتمر استعراضي ناجح في كمبالا، أوغندا، في عام ٢٠١٠.

وقبل التطرق إلى هذه المسائل، أود أن أشيد بالمحكمة وموظفيها على التقدم المحرز خلال العام المنصرم. لقد بدأت المحكمة أولى محاكماتها وجرى استكمال تأكيد الاتهامات ضد ثلاثة أفراد. ومن المقرر أن تبدأ المحاكمة الثانية في نهاية تشرين الثاني/نوفمبر. ونحن نرحب بهذه التطورات.

لكن، تبقى ثمانية أوامر اعتقال عالقة. إنها تتعلق بالحالات في دارفور وأوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية. وهذه مسألة تثير بالغ القلق لدى النرويج وتنتقل بي إلى مسألة تعاون الدول، وبدونه لا تستطيع المحكمة العمل. ولذلك نحث كل الدول الأطراف المعنية على الوفاء بمسؤوليتها عن جعل أوامر الاعتقال عالقة فعالة. كما نحث حكومة السودان على

وعلى الجبهة القضائية، نخطط علما مع التقدير بجهود الدائرة الابتدائية ودائرة الاستئناف في قضية المدعي ضد توماس لوبانغا دييلو، المتعلقة بالحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، لكفالة محاكمة عادلة بإيقاف الادعاء بسبب عدم الإفصاح للدفاع عن أدلة معينة قد تنفي الاتهام. وهذه الجهود لكفالة محاكمة عادلة بحماية حقوق المتهم لا تتماشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان فقط، ولكنها ستسهم إلى حد كبير أيضا في حماية سلامة المحكمة بوصفها مؤسسة نزيهة ومحايدة. وأحطنا علما أيضا بحقيقة أن الادعاء أوفى لاحقا بالشروط الضرورية لمواصلة المحاكمة. ونتطلع قدما إلى نتيجة قرار دائرة الاستئناف في ما يتعلق بطلب الضحايا إعادة تصنيف الاتهامات كما قدمها الادعاء.

إن قضية المدعي ضد جان بيير بيمبا غومبو قضية يتابعها وفدي عن كثب، خاصة أنها تتعلق بواجب الدول الأطراف في التعاون مع المحكمة. وفي حين أنها تقع خارج نطاق الفترة المشمولة بالتقرير، أحيط وفدي علما بقرار الدائرة الابتدائية في قضية جان بيير بيمبا في ما يتعلق بالإفراج المؤقت عن السيد بيمبا والآثار المحتملة لذلك في ما يتعلق بدول معينة أطراف حدها المتهم. وفي سياق القرار، مع مراعاة احترامنا لاستقلال المحكمة، نؤكد أن التعاون مع المحكمة، بالنسبة لنا، يجب أن يتم وفقا لإطار قانوني معين يمكن التنبؤ به ووفقا لأي تشريع محلي ينفذ نظام روما الأساسي وفي إطارهما. ونتطلع قدما للانخراط المستمر مع المحكمة في هذا الصدد.

كما نخطط علما بقضية المدعي ضد عمر حسن أحمد البشير، المتعلقة بالحالة في دارفور، السودان. هذه القضية دفعتنا جميعا إلى النظر في أهمية التوازن المناسب بين السلام والعدالة وتقييمه. وكما قال وفد بلدي مرارا منذ إثارة هذه القضية، ما زلنا مقتنعين بأن السلام والعدالة يجب أن يعززا بعضهما بعضا. وأشرنا، في عدد من المناسبات وفي محافل

تعديلات على نظام روما الأساسي، وبشكل عام، للنظر في التقدم المحرز في مجال العدالة الجنائية الدولية.

وأخيرا، أود أن أؤكد من جديد التزام النرويج الثابت طويل العهد بسلامة نظام روما الأساسي وبمحاكمة جنائية دولية فعالة موثوق بها. ونعتقد أن المحكمة الجنائية الدولية ينبغي أن تتمتع بأوسع دعم ممكن من كل الدول. وكلنا نتشاطر القيم العالمية الأساسية لحماية الكرامة الإنسانية. وتعتمد هذه الحماية على العمل المنسق لمنع ارتكاب أكثر الجرائم خطورة التي تضر المجتمع الدولي بأسره.

السيد سانغكو (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية):
لقد أعربت جنوب أفريقيا على نحو ثابت ومستمر باعتبارها دولة طرفا في نظام روما الأساسي، عن دعمها للمحكمة الجنائية الدولية، ويسرنا أن نستطيع تأكيد هذا الدعم مجددا اليوم. ما فتئنا نرى المحكمة الجنائية الدولية عنصرا مهما في مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز العدالة.

ونود أن نؤيد البيان الذي أدلى به ممثل كينيا باسم مجموعة الدول الأفريقية الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية. ويود وفد بلدي أن يعرب عن تقديره للمحكمة على تقريرها الشامل، الوارد في الوثيقة A/64/356 المقدم عملا بالمادة السادسة من اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة. إن التقرير يشمل مجموعة واسعة من أنشطة المحكمة، القضائية والمؤسسية على حد سواء.

وبادئ ذي بدء أود تهنئة أعضاء المحكمة الجدد على انتخابهم. كما نود تهنئة القاضي سانغ - هيون سونغ على انتخابه للرئاسة. وفي نفس الوقت، نقدم احترامنا للقاضي كيرش للأسلوب الذي قاد به المحكمة في سنوات التكوين. كما نعرب عن عميق أسفنا لوفاة القاضي سايجا، في وقت سابق من هذا العام.

تعريف جريمة العدوان ومسألة الحكم الانتقالي الواردة في المادة ١٢٤. ونؤكد من جديد موقفنا من أنه، إذا أردنا أن يتوج المؤتمر بالنجاح، ينبغي عدم إثقال جدول أعماله، بخاصة نظراً لأن المؤتمر الاستعراضي لن يكون آخر فرصة لاقتراح تعديلات.

كما نرى في المؤتمر الاستعراضي فرصة مناسبة لتقييم حالة العدالة الجنائية الدولية. ويمكن النظر بالشكل المناسب في مسائل السلام والعدالة خلال هذا التقييم. إن ممارسة هذا التقييم ينبغي أن توفر لنا أيضاً فرصة للنظر في أهمية التكامل وكيف يمكن تعزيز هذا النظام بشكل أفضل. وما فتئ وفد بلدي يرى أن نجاح العدالة الجنائية الدولية الذي يقوم على نظام روما الأساسي يجب في التحليل النهائي، أن تحدهه جزئياً قدرة نظم المحاكم المحلية على التعامل مع هذه الجرائم الخطيرة. ولذلك نؤيد بقوة مبادرة إجراء التقييم كجزء من المؤتمر الاستعراضي.

السيد بيريز بيريز (كوبا) (تكلم بالإسبانية): أيد بلدي وسيظل يؤيد إنشاء ولاية قضائية جنائية دولية محايدة وغير انتقائية وفعالة وعادلة تكمل النظم القضائية الوطنية وتكون حقاً مستقلة وبالتالي لا تخضع للمصالح السياسية التي قد تشوه جوهرها.

نواصل القلق بشأن عدم استقلال المحكمة الجنائية الدولية، بالنظر لطريقة تعريف علاقاتها مع مجلس الأمن. إن المادة ١٦ من نظام روما الأساسي تمنح المجلس سلطة تعليق التحقيقات أو توجيه الاتهامات التي تقوم بها المحكمة. والمادة ٥ من النظام، ريثما يتم تعريف جريمة العدوان، تهدف إلى إخضاع الولاية القضائية للمحكمة الجنائية في المستقبل إلى قرارات محتملة لمجلس الأمن بشأن وقوع عمل عدواني ارتكبه دولة. ويثير هذان العنصران الشكوك في الفعالية الحقيقية والاستقلال الحقيقي للمحكمة.

مختلفة، إلى أن السعي من أجل إقرار العدالة، في سياق نظام روما الأساسي، ينعكس في أحكام النظام الأساسي التي تهدف إلى كفالة عدم الإفلات من العقاب، في حين أن السعي من أجل تحقيق السلام ينعكس، في جملة أمور، في أحكام النظام التي تنص على إجراء من مجلس الأمن لإجراء التحقيقات والمحاكمات لصالح السلام. وعلى ضوء ذلك، نؤكد على الحاجة إلى احترام الاستقلال القضائي للمحكمة. وفي نفس الوقت، نؤكد من جديد مناقشة مجلس الأمن للنظر في طلب التأجيل على ضوء القصد من ذلك الحكم.

وأحطنا علماً بالحالات التي يخللها حالياً مكتب المدعي، خاصة تلك التي أعلن عنها، ألا وهي الحالات في أفغانستان وكولومبيا وكوت ديفوار وجورجيا وكينيا وفلسطين. كما نحيط علماً بالحالة الخاصة لفلسطين، قيد التحليل. ووفدي مقتنع بأنه، في حين أن إثارة الحجج الفنية بشأن وجود أو عدم وجود دولة فلسطين أمر ممكن، يمكن أن يؤثر تفسير هادف مقترن بالقيم بدرجة أكبر يتماشى مع المادة ٣١ من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات في قرار المدعي.

وندرک أهمية التعاون بين الدول والمحكمة، ونناشد جميع الدول التعاون. لكننا ندرک تماماً ضرورة أن يتوفر لدى الدول إطار تعاون متسق وواضح ولا لبس فيه. بموجب نظام روما الأساسي. ونشيد بجهود المحكمة للدخول في اتفاقات ثنائية للتعاون في إطار الالتزام العام بالتعاون. بموجب نظام روما الأساسي. ونشجع المحكمة مرة أخرى على أن تواصل مع الاتحاد الأفريقي استكشاف إمكانية تعزيز علاقتهما بوسائل منها إبرام اتفاق علاقة وإنشاء مكتب اتصال في أديس أبابا على المستوى المناسب.

سيعقد المؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي في العام المقبل في أوغندا. ويأمل وفد بلدي أن يتوج هذا المؤتمر بالغ الأهمية بالنجاح فيما نتطلع للتصدي لمسائل حيوية مثل

بمعاهدة ما، وفقاً لما جاء في المادة ١١، القسم الثاني، من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات، المؤرخ ٢٣ أيار/مايو ١٩٦٩. ويؤكد وفد بلدي مجدداً استعدادنا للإسهام في إقامة العدالة الجنائية الدولية الفعالة حقاً، التي تتقيد بأحكام القانون الدولي، وبخاصة ميثاق الأمم المتحدة.

السيد تشافيز (بيرو) (تكلم بالإسبانية): أود أولاً أن أشكر القاضي سانغ - هيون سونغ، رئيس المحكمة الجنائية الدولية، على وجوده معنا وعلى إحاطته الإعلامية المفيدة بشأن أعمال المحكمة أثناء السنة الماضية.

لقد كانت هناك بعض التطورات الهامة لأعمال المحكمة في السنة الماضية. فعلى سبيل المثال، صدقت دولتان على نظام روما الأساسي، مما يرفع عدد الدول الأطراف فيه إلى ١١٠ دول. ومع أن هذا مشجع، فإن دولاً عديدة لم تصدق بعد على ذلك النظام أو تتقيد به. لذا، تدعو بيرو الدول التي لم تصدق عليه أو تتقيد به أن تفعل ذلك، حتى يمكن أن يصبح عالمياً حقاً، وأن يضمن أن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية لا تمر بدون عقاب.

ومع أن زيادة عدد الدول الأطراف ضرورية، فهناك حاجة أيضاً إلى توثيق التعاون بين الدول، لكي تتمكن المحكمة من تحقيق أهدافها. لذا، من المفيد دائماً أن نستذكر أنه يجب على الدول أن تتقيد بالالتزامات المنصوص عليها في نظام روما الأساسي، بتيسير تقديم المعلومات، وتنفيذ أوامر المحكمة، واعتقال المتهمين وإحالتهم إلى المحكمة فيما بعد، وحماية الشهود والضحايا وتنفيذ وتعديل القواعد الوطنية بالانسجام مع قواعد النظام الأساسي.

ومن المؤسف أن المحكمة لا تحظى دائماً بالتعاون اللازم. وكما يبين تقريرها في الإشارة إلى أوامر إلقاء القبض المتبقية (A/64/356)، فمن المؤسف أنه لم يتم حتى الآن اعتقال الأشخاص الذين أصدرت المحكمة بحقهم تلك الأوامر

لقد شارك الوفد الكوي بشكل نشط في جميع مراحل عملية إنشاء المحكمة الجنائية الدولية. ونسلم بأهمية نظام روما الأساسي للقانون الدولي. لكن التوقعات الدنيا التي أثرت في بداية العملية، مثل وضع تعريف لجريمة العدوان لم تلب بعد. ونأمل أن يتسنى أخيراً وضع تعريف لجريمة العدوان، حتى يمكن أن يقبله المجتمع الدولي على نطاق واسع وألا يعرض للخطر عالمية نظام روما الأساسي في ما يتعلق بالتصديق أو الانضمام في المستقبل. وفي هذا الصدد، نرى أن الجمعية القادمة للدول الأطراف التي سنعقد في تشرين الثاني/نوفمبر في لاهاي، والمؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي، الذي سيعقد في أوغندا في عام ٢٠١٠، ينبغي أن يضع مسألة وضع تعريف نهائي لجريمة العدوان في محور عملهما.

وبالنسبة إلى كوبا، البلد الصغير المحاصر اقتصادياً ومالياً، الذي عانى من اعتداءات لا تحصى من جانب أعظم دولة وجدت على الإطلاق، من الصعب جداً أن يتخذ قرار التقيد بنظام روما الأساسي دون أن يكون هناك تعريف واضح ودقيق لجريمة العدوان. ولقد اتخذنا وما زلنا نتخذ موقفاً بناءً في ما يتعلق بإقامة نظام للعدالة الجنائية الدولية يكون حقاً محايداً وفعالاً ومستقلاً ومكملاً للسلطات القضائية الوطنية. وفي هذا الصدد، تابعنا باهتمام تطور وسير عمل هذه المؤسسة، وذلك، في جملة أمور، من خلال مشاركتنا بصفة مراقبين في اجتماعات جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي.

لكننا نود الإعراب عن قلقنا حيال السابقة الخطيرة التي قد ترسيها إجراءات المحكمة الجنائية الدولية لبدء إجراءات قانونية ضد مواطني أطراف غير دول في نظام روما الأساسي لم يقبلوا اختصاص المحكمة بموجب المادة ١٢ من النظام الأساسي. ويعتقد الوفد الكوي بأنه يجب أن يكون هناك احترام للمبدأ المتعلق بموافقة دولة ما أن تكون مرتبطة

المحاكمات - وهذا الأمر الأخير جانب ابتكاري في نظام روما الأساسي.

لكن أعمال قضاة المحكمة وموظفيها، الجديرة بالثناء، في مكافحة الإفلات من العقاب، هي التي جعلت من الممكن للمحكمة الجنائية الدولية أن تحظى بمشروعية واسعة في نظر المجتمع الدولي. وينعكس هذا، بين أمور أخرى، في تعديلات أساليب عمل رئاسة المحكمة، ومكتب مدعيها العام وأمانة سرّها، التي زادت كفاءة إجراءاتها الإدارية والقضائية على السواء. وفي هذا الصدد، يمكن القول إن المجتمع الدولي، وبخاصة الضحايا، يعتبرون المحكمة أداة حقيقية للعدالة. فعلى سبيل المثال، كان هناك ٨٧٠ ٤ اتصالاً بمقتضى المادة ١٥ من نظام روما الأساسي أثناء السنة القضائية الراهنة. ومن شأن ذلك أن يلفت اهتمامنا إلى حقيقة أن وراء تلك الاتصالات قضايا محتملة قد تكون ارتكبت فيها جرائم حرب وإبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية.

والسنة المقبلة، التي سيعقد فيها المؤتمر الاستعراضي الأول، ستكون سنة هامة جدا للنظام الذي أنشأه نظام روما الأساسي - وللدول الأطراف والأطراف من غير الدول على السواء. والمهمة الرئيسية المتبقية، والمنبثقة عن النظام الأساسي نفسه، هي تحديد جريمة العدوان. والعمل الذي قام به الفريق العامل الخاص المعني بجريمة العدوان أسهم إسهاما قيّما في بلوغ تلك الغاية. ومع أنه يمكن للدول تقديم اقتراحات إضافية، فإن بيرو تعتقد أنه ينبغي، في هذا الوقت، تركيز الجهود على جريمة العدوان، وعلى مجرد الاقتراحات التي يمكن أن تؤدي إلى توافق آراء بين الدول في سياق العمل الذي يجري تنفيذه من جانب الميسرين من أجل المؤتمر الاستعراضي. وينبغي أن نكون حريصين على تلافي جدول أعمال يشغلنا عن الهدف الرئيسي للمؤتمر الاستعراضي، وهو بالتحديد تعريف جريمة العدوان والظروف التي يمكن أن تحدث في إطارها. ودعونا نستذكر أن هذا لن يكون المؤتمر

لتسليمهم إلى المحكمة، لمحاكمتهم كما ينبغي. وهناك أوامر إلقاء قبض متبقية، يعود تاريخها حتى إلى عام ٢٠٠٥. وتلك الحقيقة جعلت رئيس المحكمة يؤكد لمجموعة من المستشارين القانونيين يوم الاثنين الماضي أن هذه المشكلة هي أكبر تحدّي تواجهه المحكمة.

وتعاون الدول واجب ينبثق عن النظام الأساسي للمحكمة وعن ميثاق الأمم المتحدة. لذا، تحت بيرو الدول التي يقيم فيها أولئك الأشخاص على التعاون مع المحكمة، بالتحرك لاعتقالهم فوراً أو بتوفير المعلومات المتعلقة بآماكن وجودهم المحتملة. ودعونا نذكر أنه لا يمكن إحلال السلام أو الأمن الدائم، إذا تمتع المسؤولون عن الجرائم ضد الإنسانية بالإفلات من العقاب.

كما أن التعاون بين المحكمة الجنائية الدولية والأمم المتحدة يستحق الدعم. لذا، فإننا نرحب باتفاق العلاقة بين المؤسستين، الذي مكّن المحكمة من بذل جهود قيّمة، ولا سيما في المجالات التي تعمل فيها الأمم المتحدة ميدانياً. كما أنه مكّن المحكمة من رفع مستوى الوعي بشأن عملها وتعريفها إلى الناس. ونحن واثقون أن هذا التعاون سيصبح أكثر متانة وتنسيقاً، لضمان أنه يمكن للمحكمة أن تحظى بدعم مختلف أجهزة الأمم المتحدة، ولا سيما مجلس الأمن. وبالمثل، نأمل أن يتم قريباً توقيع مذكرات التفاهم واتفاقيات التعاون مع عمليات حفظ السلام، بغية تيسير أعمال المحكمة.

وتقوم المحكمة الجنائية الدولية بدور أساسي في سياق تعزيز سيادة القانون، باعتبارها المؤسسة القضائية الدائمة الوحيدة المكلفة بالتحقيق مع الأشخاص المشتبه بارتكابهم أخطر الجرائم الدولية، وبمحاكمتهم. وتتم هذه الأعمال في سياق توازن سليم، يجري بموجبه احترام حقوق المتهمين، بينما يُسمح في الوقت نفسه للضحايا بالمشاركة في

لدى المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة وإدانة استخدام الجنود الأطفال بوصفه جريمة حرب.

لكن أوامر إلقاء القبض الثمانية المتبقية لا تزال بانتظار التنفيذ. وبدون المشاركة العالمية لجميع الدول، فقد لا تكون المحكمة قادرة على أداء دورها بصفتها الأداة الرئيسية لمكافحة الإفلات من العقاب. وكما تم التأكيد عليه في المحكمة، فإنها تعتمد على التعاون في مجالات منها تيسير التحقيقات، واعتقال الأشخاص وتسليمهم، وحماية الشهود وإنفاذ الأحكام. ويود وفد بلدي أن يؤكد أنه يجب على جميع الدول الأطراف بذل قصارى جهدها لتوفير أفضل الظروف لعمل المحكمة الجنائية الدولية. ونعتقد اعتقاداً راسخاً، في الوقت نفسه، بأنه يجب أن تبقى القرارات القضائية للمحكمة بمنأى عن المصالح أو الاعتبارات السياسية، وفي الروح الحقيقية للعدالة.

ويرحب وفد بلدي أيضاً بالمؤتمر الاستعراضي المعني بنظام روما الأساسي، الذي سيعقد في أوغندا في أيار/مايو المقبل. وستناقش الدول الأطراف التعديلات المحتملة لنظام روما الأساسي، وبخاصة في ما يتعلق بجريمة العدوان. وسيشكل المؤتمر أيضاً فرصة أساسية للتفكير ملياً في موقع النظام ووجهة مساره. ويجب علينا أن ندقق في نظام العدالة الجنائية بأكمله، بما فيه التحديات المتعلقة بتوفير التعاون، وسن التشريع وتنفيذه وإجراء تحقيق ومحاكمات محلية. ومن خلال هذا التقييم، يمكننا أن نتشاطر الدروس القيّمة من محاكم ومؤسسات قضائية أخرى، فضلاً عن خبرات مجتمعات دولية أوسع. ويُعيد وفد بلدي تأكيد أهمية مؤتمر استعراضي جيد الإعداد ومتوازن بشكل كافٍ، إذا أُريد تحقيق أهداف مفيدة.

وفي الفترة القصيرة نسبياً، منذ بدء نفاذ نظام روما الأساسي، أثبتت المحكمة الجنائية الدولية نفسها، بوصفها

الاستعراضي الوحيد، وأنه ستكون أمامنا فرص للنظر في اقتراحات جديدة في المستقبل.

أخيراً، تود بيرو أن تؤكد استعدادها للمشاركة بفعالية وبصورة بناءة في العمل التحضيري للمؤتمر الاستعراضي، بغية ضمان التنفيذ الشامل للنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وللتمكن من مكافحة أخطر الجرائم التي تشكل تحدياً للضمير الإنساني.

السيد بارك إن - كوك (جمهورية كوريا) (تكلم

بالإنكليزية): قبل كل شيء، أود أن أنضم إلى الممثلين الآخرين في الإعراب عن الامتنان للقاضي سانغ - هيون سونغ، رئيس المحكمة الجنائية الدولية، على تقديمه التقرير السنوي للمحكمة (انظر A/64/356).

ويود وفد بلدي أيضاً أن يرحب بجمهورية شيلي، باعتبارها الدولة الطرف الـ ١٠٩، وبالجمهورية التشيكية، الدولة الطرف الـ ١١٠ في نظام روما الأساسي. وتشكل هذه التصديقات خطوة رئيسية أخرى نحو تحقيق هدف المحكمة الجنائية الدولية في التصديق العالمي على ذلك النظام. وفضلاً عن ذلك، نأمل بأن نرى بقية البلدان تنضم إلى المحكمة في أسرع وقت ممكن، وأن نرى المحكمة تبلغ العالمية في أقرب موعد ممكن. وفي هذا الصدد، يود وفد بلدي أن يؤكد أهمية تنفيذ برنامج توعية لتلك الدول التي لم تنضم بعد إلى المحكمة. ونحث المحكمة على أن تواصل بثبات المشاركة في حوار حقيقي مع أصحاب المصلحة، وبينهم غير الأعضاء في المحكمة. وبما أن وفد بلدي داعم صادق للمحكمة الجنائية الدولية، فيسره أن يرى المحكمة تصبح الآن مؤسسة قضائية عاملة بشكل كامل.

وقد بدأت أخيراً محاكمة قائد المتمردين الكونغوليين في كانون الثاني/يناير من هذا العام. وتلك المحاكمة خطوة كبرى في مكافحة الإفلات من العقاب، وهي القضية الأولى

إن قلقاً عميقاً ينتاب قطاعات واسعة، إن لم نُقل الغالبية العظمى من الأسيرة الدولية، جرّاء سجل هذه المؤسسة، التي أصبحت أداة لتصفية الحسابات السياسية باسم العدالة، فباتت مهدّدة لأوضاع الأمن والاستقرار والسلام في العديد من مناطق العالم، وخاصة أفريقيا، التي لم يُخف قادتُها الإعراب عن ذلك القلق، من خلال مؤتمرات القمة، أو اجتماعات مجلس السلم والأمن الأفريقي. وكان ذلك واضحاً جداً.

ولأول مرة في تاريخ العمل المتعدد الأطراف، أدان قرار صادر عن القمة الأفريقية، على مستوى الرؤساء، سلوك المدعي العام، الذي اتصف دوماً بعدم المسؤولية، وباللهاث خلف الإعلام والأضواء، بل تخلى عن وضعه القانوني، فأصبح ناشطاً سياسياً، يزور العواصم، ويروج ضد الحكومات، دون وازع من ضمير أو مهنية.

ولنا أن نتساءل، هل من دواعي المهنية أن يتحول المدعي العام إلى ناشط سياسي؟ وهل من دواعي تسيير مهامه الجري خلف الإعلام والأضواء ليقول إن المتهم غير بريء حتى وإن لم تثبت إدانته؟ هل يحق له ذلك؟ هل يبيح له منصبه تبيد موارد المؤسسة بهذه الصورة التي عرفها القاضي والداني؟ ثم هل من مسوّغ قانوني أو أخلاقي يبيح له الاستمرار في منصبه، بعد أن تبين عدم قدرته على إدارة تلك المؤسسة، بل وحكمت محكمة إدارية داخلية ضد تنفيذه لسلطاته الإدارية، ناهيك عما ظلّ يحوم حول سلوكه الشخصي.

إن المحكمة الجنائية تحكمها معاهدة خاصة، هي معاهدة روما. وللدول حقّ الانضمام إليها أو عدم الانضمام، وأحكامها تسري على الدول المنضوية فيها. أما إقحام مجلس الأمن في أعمالها، فقد جعل منها عرضة للاعتبارات السياسية وتسييس العدالة والانتقائية.

محكمة العالم الدائمة لمعاقبة مرتكبي الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. وكان لها أيضاً أثر مشهود في منع تلك الجرائم وردعها. وهذا الإنجاز من جانب المحكمة الجنائية الدولية سيؤدي إلى احترام معزّز لسيادة القانون، وتقيد به على المستوى الدولي. وقد ظلت جمهورية كوريا مشاركة بفعالية في مجمل عملية إرساء نظام روما الأساسي، بما في ذلك الإتمام الفوري للتشريعات المحلية عام ٢٠٠٧.

وفي ختام ملاحظاتي، اسمحوا لي أن أؤكد أن جمهورية كوريا تدعم دعماً كاملاً الأنشطة المستقبلية للمحكمة. ونحن واثقون أن المحكمة الجنائية الدولية، بقيادة الرئيس سونغ، ستواصل القيام بدور أساسي وتكاملي في حفظ السلام، وصوصن العدالة وتعزيز حقوق الإنسان لجميع شعوب العالم.

السيد محمد (السودان): في حياة الأمم والشعوب

محطات هامة، توخّت الأسرة الدولية عبرها الوصول إلى ما يحقق السلام والتنمية والعدالة الاجتماعية. وكان من بين تلك المحطات عصبة الأمم التي فشلت، متبوعة بمنظمة الأمم المتحدة، التي نجاهد الآن لإصلاحها وإكسابها الفعالية، وبخاصة مجلس الأمن.

ومن بين الآليات التي أنشئت بموجب معاهدة خاصة، كانت المحكمة الجنائية الدولية، التي تواجه الآن نفس مصير الفشل والخسران، لأنها لم تتعظ من تجارب الماضي. إذ على الرغم من عمرها القصير، فإن سجلها حافل بالمتناقضات والسوءات، وقد أصبحت مهددة لأمن وسلام المجتمعات، بدلاً من أن تكون معولاً لتحقيق عدالة مزعومة. وفي هذا الإطار، لا ينبغي لنا أن نتخفّى خلف اعتبارات وعبارات دبلوماسية، مثلما هي الحال في منظمة الأمم المتحدة غالباً.

لقد شاركت البرازيل بفعالية في المفاوضات بشأن نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وبصفتها دولة طرفاً، فإنها تعلق أهمية كبرى على أعمال تلك المحكمة، وهي أول محكمة دائمة قائمة على معاهدة، لمحكمة الأشخاص المتهمين بأخطر الجرائم ذات الاهتمام الدولي.

وفي وقت سابق من هذا العام، في تموز/يوليه، أحييت المحكمة ذكراها السنوية السابعة منذ بدء نفاذ نظام روما الأساسي. وعلى الرغم من كون المحكمة مؤسسة فتية، فقد اعترف بسلطتها القضائية عدد كبير من الدول. وقررت الانضمام إليها حتى الآن ١١٠ دول، بغية وضع نهاية للإفلات من العقاب، في ما يتعلق بجرائم الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. ومن نافلة القول ذكر خطورة هذه الجرائم جميعاً، وأثرها الرهيب في المجتمعات الوطنية والمجتمع الدولي. ونحن نرحب بالتصديق مؤخراً على النظام الأساسي من جانب شيلي والجمهورية التشيكية. فجميع دول منطقة أمريكا الجنوبية أطراف في المحكمة الجنائية الدولية الآن. ولدى وفد بلدي أمل صادق بأن المزيد من الدول قد تصدق على نظام روما الأساسي أو تنضم إليه في المستقبل القريب، بهدف إكساب المحكمة طابعاً عالمياً حقاً.

وانسجماً مع أحكام نظام روما الأساسي، فإن المؤتمر الاستعراضي الأول للصك التأسيسي للمحكمة الجنائية الدولية، سيعقد في كمبالا عام ٢٠١٠. ونحن نشكر حكومة أوغندا على استضافة هذا الحدث الهام. وقد تم تقديم العديد من الاقتراحات بالتعديلات إلى الأمين العام للأمم المتحدة - ودفع نظام روما الأساسي - بما في ذلك بشأن المسائل المتعلقة بجرائم الحرب، والإرهاب، والاتجار بالمخدرات وإنفاذ الأحكام.

وكما تقول أم المعاهدات - معاهدة فيينا - فإن أحكام المعاهدات لا تسري إلا على أطرافها التي ارتضت الانضمام إليها. ولذلك، فإن الدور الممنوح لمجلس الأمن لا ييسر العدالة أو يصبغها بالانتقائية فحسب، وإنما يخالف ميثاق الأمم المتحدة وقانون المعاهدات أيضاً. لقد أوضحت تجربة المحكمة كذلك أنها تتعدى على القواعد المستقرة في القانون الدولي والمعاهدات ذات الصلة، ومنها الحصانة الممنوحة لرؤساء الدول والحكومات.

ولعل في التجارب التي أفتت بشأنها محكمة العدل الدولية ما يوجب عدم التلاعب بالقواعد المستقرة في القانون الدولي، ومنها الحصانات. ثم لنا أن نتساءل: هل من العدالة أن نحاكم طرفاً ونستثنى طرفاً آخر، كما فعل القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)؟ وهل من العدالة أن تكون أفريقيا هي المكان الذي يُسلط عليه سيف هذه المحكمة؟ هل هو فصل عنصري قانوني جديد؟ نقول بالصوت العالي: أوقفوا تسييس العدالة. ونقول 'لا' للانتقائية وازدواج المعايير. ونقول 'لا' للتعدي على سيادة الدول وخياراتها واستهداف قادتها. أقول ذلك، وقد قالته أفريقيا. وقاله الاتحاد الأفريقي، وقالته جامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي وحركة عدم الانحياز. أوقفوا المتاجرة باسم العدالة.

ونقول في الختام، للذين استعمروا شعوبنا، وجلبوا نظام الفصل العنصري في جنوب أفريقيا ووفروا له الحماية، نقول لهم إن شعوبنا قد وعت الدرس. ولن تنطلي عليها محاولات سرقة خيارات شعوبنا وسيادتها باسم العدالة.

السيد أكويار باتريوتا (البرازيل) (تكلم بالإنكليزية):

أود أن أشكر رئيس المحكمة الجنائية الدولية، القاضي سانغ - هيون سونغ، على تقريره الوافي، وأن أحييه وأحيي زملاءه القضاة على مساهمتهم البارزة لترسيخ العدالة الدولية.

مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، قد أحال القضية إلى المدعي العام، بغض النظر عن جنسية المتهم أو مكان وقوع الجريمة، عملاً بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة وانسجاماً مع نظام روما الأساسي. وعلاوة على ذلك، فإن اختصاص المحكمة يقتصر على الأحداث التي وقعت منذ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢، وعلى الجرائم الثلاث المشمولة في نظام روما الأساسي.

والنقطة الأخرى التي يودّ وفد بلدي تأكيدها هي أنّ المحكمة الجنائية الدولية هي محكمة الملاذ الأخير. ووفقاً لمبدأ التكاملية، تعود إلى الدول فريداً ممارسة اختصاصها الجنائي، وتقديم المسؤولين عن أخطر الجرائم ذات الاهتمام الدولي إلى العدالة. ولا تتصرّف المحكمة الجنائية الدولية إلاّ حين تكون الدولة المعنية غير قادرة على إجراء محاكمات جنائية، أو إذا كانت غير راغبة في ذلك. ويهدف تنفيذ هذا المبدأ، فإن دولاً عديدة سنّت أو عززت تشريعاتها الوطنية بغية تصنيف تلك الجرائم بموجب اختصاص المحكمة.

وأخيراً، يودّ وفد بلدي أن يؤكد أهمية المزيد من توثيق التعاون بين المحكمة الجنائية الدولية والأمم المتحدة. فالسلام والعدالة يسيران يداً بيد، ولا يمكن لأحدهما أن يكون موجوداً بدون الآخر. وبالإضافة إلى ذلك، تسهم أعمال المحكمة في سعينا إلى إدماج مفهوم سيادة القانون في المبادرات العديدة الجارية المتخذة في إطار منظومة الأمم المتحدة.

السيد أو كودا (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أودّ أن أشكر الرئيس سانغ - هيون سونغ على تقريره المتعمّق عن آخر أعمال المحكمة الجنائية الدولية، وأن أهنئ المحكمة على دورها المتزايد الأهمية في مكافحة الإفلات من العقاب في المجتمع الدولي.

وتعتقد اليابان أننا الآن في مرحلة دقيقة، تحدّد فيها المحكمة الجنائية الدولية دورها في المجتمع الدولي. لقد أنشئت المحكمة عام ٢٠٠٢، بوصفها المحكمة الجنائية الدولية الدائمة

وترى البرازيل أن المؤتمر الاستعراضي يشكل فرصة قيّمة لمعالجة بعض المسائل الأكثر أهمية في ما يتعلق بالمحكمة. لكننا نعتقد أن المؤتمر المقبل، الذي سيكون الفرصة الأولى، ولكنها ليست الأخيرة بالتأكيد، لتعديل النظام الأساسي، ينبغي أن يركّز على بعض المواضيع المختارة، ولا سيما تعريف جريمة العدوان.

وسيشكل المؤتمر أيضاً مناسبة ممتازة لإشراك الدول الأطراف، والمراقبين والمجتمع المدني في مناقشة متعمّقة بشأن الوضع الراهن للعدالة الجنائية الدولية. ويؤيد وفد بلدي فكرة إجراء تقييم متعلق بتلك العدالة. وسيعالج هذا التقييم بشكل أساسي المسائل المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية، ومنها التكاملية والتعاون والتنفيذ الوطني، ولكنه سيبيّن أيضاً على الخبرة التي جمعتها هيئات دولية أخرى ذات صلة، منها المحكمتان الجنائيتان الدوليتان ليوغوسلافيا السابقة ولرواندا، والمحكمة الخاصة لسيراليون.

وبما أنّ اللجنة السادسة للجمعية العامة تدرس مبدأ الاختصاص العالمي في هذه الدورة، فقد يكون من الملائم إبراز أنّ المحكمة الجنائية الدولية لا تعمل على أساس اختصاصي كهذا. ومع أنّ الاختصاص العالمي ينطبق على القضايا التي لا يكون فيها للمتهمين أو الضحايا المحتملين علاقة معيّنة بالدولة التي تمارس اختصاصها، وحيث تكون الجريمة المزعومة قد ارتكبت خارج أراضي تلك الدولة، فقد بُني اختصاص المحكمة الجنائية الدولية على أساس مختلف، في ضوء الأحكام ذات الصلة لنظام روما الأساسي.

وكما نعلم جميعاً، ليس هناك سوى ثلاث حالات يمكن فيها للمحكمة أن تمارس اختصاصها: أولاً، أن يكون المتهم مواطناً في دولة طرف أو في دولة تقبل اختصاص المحكمة؛ أو ثانياً، أن تكون الجريمة قد وقعت على أرض دولة طرف أو دولة تقبل اختصاص المحكمة؛ أو ثالثاً، أن يكون

أساسي لتحقيقها الفعال ومحاکمتها للقضايا، ولا سيما في ما يتعلق باعتقال وتسليم المشتبه بهم، وجمع الأدلة.

والجانب الهام الثالث الذي يتطلب النظر الجدي من جانب المحكمة الجنائية الدولية هو منطقية الأحكام القضائية التي تصدرها المحكمة. وتعتقد اليابان أن المحكمة ستكون قادرة على أن ترسي بثبات مصداقيتها وسمعتها، بوصفها جهازاً قضائياً، حين تفسّر وتطبّق بنود نظام روما الأساسي، والوثائق الهامة الأخرى بأقصى حكمة ووضوح. ونأمل أن نرى المحكمة تواصل القيام بأكثر قدر ممكن من الوضوح بذكر التعليل الذي أفضى إلى الاستنتاج في كل قرار. ولا يمكن للمحكمة أن تحظى بالدعم الكامل من الدول الأطراف، وأهم من ذلك، بقبول المجتمع الدولي، بما فيه الأطراف من غير الدول، إلا إذا أصدرت قرارات بتعليل قوي.

أخيراً، اسمحو لي بالانتقال إلى مسألة عالمية العضوية في نظام روما الأساسي. فهناك حالياً ١١٠ دول أطراف في ذلك النظام. ويسرّ اليابان أن تشهد الزيادة المطردة في عدد الدول الأطراف. ولكن لتعزيز دور المحكمة في المجتمع الدولي، ينبغي أن تكون عضويتها عالمية. لذا، من المهم أن يصبح المزيد من الدول أطرافاً في نظام روما الأساسي - وبخاصة دول المنطقة الآسيوية، حيث عدد الدول الأطراف أدنى منه بكثير في مناطق أخرى. ولتحقيق هذا الهدف، نظمت اليابان، في نيودلهي، في آذار/مارس هذا العام، برعاية مشتركة مع المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية، حلقة دراسية بعنوان: "المحكمة الجنائية الدولية: المسائل الناشئة والتحديات المستقبلية"، مع خطاب افتتاحي للقاضي الراحل فوميكو سايغا. وستواصل اليابان جهودها لزيادة عدد الدول الأطراف، ولا سيما من المنطقة الآسيوية، سعياً إلى تحقيق عالمية المحكمة الجنائية الدولية.

الأولى في تاريخ العالم. وخلافاً للمحاكم الجنائية الدولية المخصصة، يمكن لأية دولة طرف أن تحيل قضية ما إلى المحكمة الجنائية الدولية، كما أنه لدى مجلس الأمن سلطة إحالة قضية ما إليها. ومنذ إنشاء المحكمة قبل سبع سنوات، أحالت كل من ثلاث دول أطراف - أوغندا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى - قضاياها إلى المحكمة الجنائية الدولية، وأحال إليها مجلس الأمن قضية واحدة - هي قضية دارفور، السودان.

وتود اليابان أن تثير بضع نقاط متعلقة بأعمال المحكمة الجنائية الدولية، بقصد إطلاق نقاش في إطار المحكمة وفي جمعية الدول الأطراف على السواء، فضلاً عن المؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي، المزمع عقده في كمبالا، أوغندا، في أيار/مايو وحزيران/يونيه من العام المقبل.

أولاً، إن أحد المبادئ الأكثر أهمية التي يجب أن تبقى في البال هو مبدأ التكاملية. فعلى كل دولة واجب ممارسة اختصاصها الجنائي على المسؤولين عن أخطر الجرائم، ويكون دور المحكمة الجنائية الدولية مكّماً لذلك الاختصاص الجنائي الوطني. ويجب على الدول الأطراف أن تبذل قصارى جهدها لممارسة اختصاصها الوطني على أية قضية قبل إحالتها إلى تلك المحكمة. وعلاوة على ذلك، يجب على كل دولة طرف، لدى إحالتها قضية إلى المحكمة الجنائية الدولية، أن تكون مستعدة للتعاون الكامل مع المحكمة بتنفيذ الالتزامات المذكورة في نظام روما الأساسي.

ثانياً، مع أن خبرة المحكمة الجنائية الدولية قصيرة نسبياً، فقد أكّدت أهمية تعاون الدول. فالمحكمة تبرز تقدماً مطّرداً في القضايا التي تعاونت فيها الدول المعنية. أمّا في الحالات التي لم يتسفر فيها ذلك التعاون، فقد واجهت المحكمة تحديات كبرى. لذا، فإن تعاون الدول مع المحكمة

حقاً، إننا نعتقد أن التقدم الذي أبرزه التقرير يرمز إلى أهمية تعاون الدول. فقد تعاونت الدول مع المحكمة، بالتحديد، في المجالات التي شهدت أكبر قدر من التقدم، بينما تجد المحكمة أنه من المستحيل تنفيذ الولاية الموكولة إليها في غياب تعاون الدول.

إن وفد بلدي يأسف لهذا الواقع. ففي الحقيقة، كما يذكرنا تقرير المحكمة، هناك ثمانية أفراد، صدرت بحقهم أوامر إلقاء قبض لا تزال غير منفذة، لا بد من اعتقالهم. وهذا ما يثير الكثير من القلق، لأن تلك الأوامر التي أصدرتها المحكمة مضى على بعضها عدة سنوات. ويعتمد إلقاء القبض على هؤلاء الأفراد اعتماداً أساسياً على التعاون الكامل للدول مع المحكمة. ويود وفد بلدي أن يستذكر أن ذلك التعاون هو من الالتزامات الدولية للدول، بمقتضى نظام روما الأساسي وميثاق الأمم المتحدة.

ولا يقتصر نجاح أنشطة المحكمة على الاستناد إلى تعاون الدول، ولكن إلى تعاون المنظمات الدولية أيضاً. وفي هذا الصدد، يود وفد بلدي أن يرحب مجدداً بالتعاون المتواصل بين الأمم المتحدة والمحكمة. وكما يفيد تقرير الرئيس سانغ - هيون سونغ، فإن هذا التعاون أساسي على بضعة مستويات، ولا سيما في إطار العمليات الميدانية للمحكمة.

لقد أوكل المجتمع الدولي إلى المحكمة مهمات ومسؤوليات هامة. وهي، في تنفيذ أنشطتها، تؤثر في حياة آلاف الأفراد كل يوم - رجالاً ونساءً وأطفالاً سيقوا ضد إرادتهم إلى صخب صراع مسلح، وكانوا غالباً ضحايا أعمال تتجاوز إدراكنا، أو شهوداً عليها.

وعلى المحكمة مهمة صعبة هي الطلب من هؤلاء الأفراد أن يمثلوا أمامها بصفتهم ضحايا أو شهوداً، لمواجهة مرتكبي أخطر الجرائم، ولتشاطر تجارب يفصلون نسيانها إلى الأبد. ومن المؤسف أن الضحايا والشهود الذين يواجهون

وتأمل اليابان مخلصاً أن تحظى النقاط التي أثارها اليوم بالتفكير الجدي، لدى المحكمة والدول الأطراف والدول الأخرى والمجتمع المدني، بما فيه المنظمات غير الحكومية.

وفي الختام، يطيب لي أن أعرب عن تقدير اليابان الصادق للعمل الذي أنجزته المحكمة الجنائية الدولية حتى الآن. ونأمل أن تواصل المحكمة العمل بجد، وصولاً إلى القضاء على ثقافة الإفلات من العقاب، وتوطيد مصداقيتها وسمعتها. وفي هذا الصدد، تبقى اليابان مصممة على مواصلة إسهامها في أعمال تلك المحكمة وتعزيزها، وبالتالي في إرساء سيادة القانون في المجتمع الدولي برمته.

السيد سيغبر (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): يود وفد بلدي في البداية أن يشكر الرئيس سانغ - هيون سونغ على تقديم التقرير السنوي الخامس للمحكمة الجنائية الدولية (انظر A/64/356). ونغتنم هذه الفرصة أيضاً لتهنئته على انتخابه رئيساً للمحكمة، ولنتمنى له النجاح الكبير في هذا المنصب الجديد. وبالإضافة إلى ذلك، نود أن نعرب عن تقديرنا لجميع موظفي المحكمة على عملهم وجهودهم اليومية في أداء مهامهم، التي تتضاعف يومياً مع تزايد أنشطة المحكمة.

يشهد عام ٢٠٠٩ منعطفاً هاماً للمحكمة، مع افتتاح المحاكمة الأولى في تاريخها، وإثبات الاتهامات الموجهة ضد ثلاثة أفراد أثناء الفترة المشمولة بالتقرير. ويسرّ وفد بلدي أن يرى المحكمة تدخل مرحلة جديدة من وجودها.

وهذا التقدم البارز ليس نتيجة الجهود الدؤوبة للمحكمة وموظفيها فحسب، ولكنه نتيجة التعاون المثمر الذي قام بين المحكمة ودول معينة أيضاً. وفي الماضي، أكد وفد بلدي على الدور الهام - أو حتى الأساسي - الذي يؤديه تعاون الدول في تنفيذ ولاية المحكمة. ونود أن نؤكد تلك النقطة اليوم، لأن لدينا بعض الأمثلة الفعلية التي تدعمها.

السيدة نجم (مصر): أود في البداية توجيه الشكر لرئيس المحكمة الجنائية الدولية لتقديم التقرير المطروح للمناقشة اليوم (A/64/356)، وللمحكمة على دورها الهام في تطوير مفاهيم القانون الجنائي الدولي، لمواجهة الجرائم البشعة التي تُرتكب ضد الشعوب والمجتمعات.

فالمحاكم الجنائية الدولية تكتسب أهمية متزايدة في إنفاذ سيادة القانون، وبصفة خاصة القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، بهدف حفظ السلم والأمن الدوليين، باعتبار دورها مكتملاً لدور القضاء الوطني، الذي يُعتبر صاحب الاختصاص الأصلي في محاكمة مواطنيه، الذين يرتكبون هذه الجرائم، ضمن مسؤولية الدولة عن تحقيق أمن وسلامة مواطنيها، انطلاقاً من أن السيادة توازي المسؤولية، مسؤولية كل دولة وكل حكومة عن حماية شعبها من الجرائم.

لذلك، يرى وفد مصر ضرورة الالتزام بالقواعد الثابتة في القانون الدولي، بعدم إلزام الدول باتفاقيات ليست هي طرفاً فيها. ومن ثم، لا يجوز، وفقاً للقانون الدولي العرفي، إلزام دولة بأحكام نظام روما الأساسي، على الرغم من عدم قبولها، بمحض إرادتها، الالتزام بقواعده، لأن ذلك يمثل إخلالاً بمبدأ 'العقد شريعة المتعاقدين'، ويتناقض مع مفهوم سيادة الدول وحريتها في اختيار المعاهدات التي تلتزم بها.

وهنا، يؤكد وفد مصر على أهمية تكثيف الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء للتوصل إلى تعريف جريمة العدوان، وبخاصة أن الظروف والتطورات على الساحة الدولية تشير إلى ضرورة التوصل لمثل هذا التعريف، حتى تتمكن المحكمة من ممارسة اختصاصها حيال هذه الجريمة، على غرار الجرائم الأخرى التي تقع في نطاق اختصاصها.

كما يشدد وفد مصر على أهمية استمرار المحكمة الجنائية الدولية في انتهاج مسار متوازن في أعمالها، عبر تبني

المتهمين أمام المحكمة يفعلون ذلك غالباً مع المخاطرة بحياتهم الشخصية أو ب حياة ذويهم. وكما يذكر تقرير المحكمة، فإن حماية الشهود موضع اهتمام مركزي في قضية المدعى العام ضد توماس لوبانغا ديبلو. ومن اللازم أن تكون المحكمة قادرة على منح هؤلاء الأشخاص الحماية اللازمة لمشاركتهم في المحاكمات، وإلا فإنه لن يعود في مقدورها التعويل على تحصيل الإفادة اللازمة لها في تنفيذ ولايتها. وللدول والمنظمات الدولية القيام بدور هام من خلال التعاون في هذا المجال.

لقد أنشأ المجتمع الدولي المحكمة في جهد مشترك لمكافحة الإفلات من العقاب. وكان الهدف إقامة نظام لضمان اضطلاع الدول بمسؤولياتها في محاكمة مرتكبي أخطر الجرائم، وتوفير آلية للتدخل حين تكون الدول غير قادرة على الاضطلاع بتلك المسؤوليات، أو غير راغبة في ذلك. واليوم، قررت ١١٠ دول المشاركة في هذا النظام. ومع أن هذه المؤسسة قد أنشأتها الدول، وتعتمد عليها إلى حد بعيد، فمن الضروري ألا تخضع تلك المحكمة لضغوط خارجية في تنفيذ أنشطتها بحكم طبيعتها وولايتها.

وطوال مساق الفترة المشمولة بالتقرير، أثبتت لنا المحكمة أنها مؤسسة مستقلة ومحيدة تماماً. وفي هذا السياق، لا يتفق وفد بلدي، بأي شكل من الأشكال، مع النقد الذي لا أساس له، والذي أعرب عنه سابقاً ممثل السودان في ما يتعلق بالمحكمة. وكيفية تنفيذ المحاكمات الجارية تشهد أيضاً على المعايير الرفيعة جداً، التي تعتمدها المحكمة لضمان المحاكمة العادلة. ولا يسع وفد بلدي إلا أن يرحب بهذا التطور، الذي يعكس التطلعات التي نادينا بها في روما منذ ما يزيد بقليل عن ١٠ سنوات. وفي هذا السياق، لا يمكن لوفد بلدي أن يببالغ في تأكيد سويسرا التزامها المتواصل بالمحكمة ودعمها.

على أهمية أن تنظر المحكمة في نتائج تقرير اللجنة المستقلة لتقصّي الحقائق بشأن غزة، المقدم إلى جامعة الدول العربية في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، ونتائج تقرير لجنة غولدستون (A/HRC/12/48)، التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان، بالإضافة إلى تقرير لجنة تقصي الحقائق التي شكلها الأمين العام، بشأن القصف الإسرائيلي لمعسكرات ومدارس وكالة هيئة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا).

وينبغي للمحكمة أن تعمل، بالتعاون مع مجلس الأمن والجمعية العامة، على معاقبة كل من ارتكب الجرائم المنصوص عليها في هذه التقارير، ضماناً لعدم إفلات أي منهم من العقاب، وإعلاء لكلمة العدالة، وإرساء للقواعد القانونية التي تسعى جميعاً لتطبيقها، ترسيخاً لسيادة القانون على جميع الشعوب والمجتمعات دون استثناء.

السيد أورينا (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية):
ترحب كوستاريكا بالتقرير الخامس (A/64/356) للمحكمة الجنائية الدولية وبرئيس المحكمة السيد سانغ - هيون سونغ.

بعد انقضاء ستة عشر عاماً على إنشاء المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، التي لم تكن في أفريقيا، أصبحت العدالة ومكافحة الإفلات من العقاب الشاغلين الجارين للمجتمع الدولي، وربما الصكوك التي تؤدي القسط الأكبر من العمل لتعزيز القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي أيضاً. وقد جرى ترسيخ المحكمة الجنائية الدولية منذ بدء نفاذ نظام روما الأساسي. والأعضاء الـ ١١٠ للمحكمة ملتزمون بمواصلة هذه العملية وبدعمها. وتوطيد أسس المحكمة مرتبط مباشرة بالمشروعية المتنامية في مزاياها الداخلية، وفي الاعتراف الذي تحظى به أنشطتها في العالم قاطبة.

وفي ما يتعلق بالشؤون الداخلية للمحكمة، نذكر تعزيز الإجراءات التي تؤكد استقلالها وحيادها وامتثالها لأرفع

خط أساسي يؤكد على الطبيعة القضائية لها، وتفادي تسييس أعمالها، مما يضمن حيادها واستقلاليتها، ويتيح لها الفرصة للقيام بدورها القانوني والأخلاقي. لذا، ترى مصر ضرورة قيام مجلس الأمن بإحالة جميع المتهمين بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، تهدد السلم والأمن الدوليين، إلى المحكمة دون تفرقة تقوم على أسباب سياسية، كما تؤكد على أهمية تطبيق المحكمة لمبدأ الشفافية، وعدم اللجوء إلى القوائم السريّة لأسماء المتهمين، حرصاً على التطبيق الأمين لمبادئ الشفافية والمحاسبة.

وفي هذا الإطار، فإن إجراءات التحقيق وجمع الأدلة والعلامات الموثقة، تحتاج إلى التطوير، بخاصة في ما يتعلق بالتحقيق في ارتكاب الجرائم، وتوفير الأدلة المادية القوية، التي تؤكد تطابق الأفعال مع الجرائم التي تم تعريفها في النظام الأساسي. وعدم تكييف الوقائع قانونياً، استناداً إلى شهادات غير كاملة، أو فحص جزئي للوقائع، لا يأخذ جميع الاعتبارات القانونية في السياق.

وفي ضوء ذلك، يؤكد وفد مصر على ضرورة احترام المحكمة للاعتبارات السابق ذكرها، عند التعامل مع القضايا الأفريقية المعروضة أمامها، بالإضافة إلى أهمية إيسرها في البتّ في تلك القضايا، حتى يتسنى للمحكمة النظر في دعاوى من مناطق أخرى من العالم، حيث إن استمرار النظر في قضايا تركز على منطقة واحدة من العالم قد يعطي إحاء خاطئاً بأن الجرائم ضد الإنسانية ترتكب في أفريقيا وحدها، أو أن المحكمة لا تستهدف سواها.

ويقتضي تفادي الانتقائية في إحالة الدعاوى إلى المحكمة الجنائية الدولية عدم تسييس أعمالها. كما يقتضي إيسار المدعي العام في اتخاذ قرار بشأن فتح باب التحقيق، في الحالة في إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة، بشأن الجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبت منذ عام ٢٠٠٢. ونشدّد

الذي نسّقه الرئيس السابق لجنوب أفريقيا، مبيكي، سيسشكل التجديد لموقف بناءً.

وفي أغلب الأحيان، وحتى في ظلّ أرفع الأجواء السياسية، نواجه مفاهيم خاطئة متعلقة بالعدالة الجنائية الدولية. والذين يريدون تقويض مصداقية المحكمة، يتزودون بتجاهل المبادئ الأساسية، في محاولة للتشكيك في استقلالها. وأصوات المدافعين عن الفارين من العدالة الدولية، والمتهمين بجرائم حرب، لديها ما يكفي من الوقاحة لاستخدام محكمة السلام هذه في محاولة خداعنا جميعاً. فهم يزعمون بأنه لا يُحاكم سوى مجرمي أفريقيا، ويعتّمون، بسوء نية، على حقيقة أن ثلاث قضايا من تلك القارة أُحيلت إلى المحكمة من حكومات أفريقية، وأن القضية الرابعة، المتعلقة بالحالة في دارفور، حيث انتهى الأمر بمئات الألوف من الناس إلى الموت أو التشريد أو اللجوء، أحالها مجلس الأمن عملاً بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) بدون أي صوت معارض.

وفي مواجهة هذه الاتهامات، يجب أن نؤكد، مراراً وتكراراً، آثار السمة التكاملية للمحكمة. فالتكاملية هي العمود الفقري لنظام العدالة الجنائية الدولية. ولم تُنشأ المحكمة لكي تكتنظ قاعاتها إلى حدّ الانفجار، وإنما على أمل أن يأتي يوم لا تبقى فيه ضرورة لاستخدامها. فالمحكمة الجنائية الدولية لم توجد إلاّ للاستجابة للحالات التي تكون فيها الاختصاصات الوطنية غير قادرة على محاكمة أبشع الجرائم أو غير راغبة في ذلك. إنها لم توجد إلاّ لتكملة نواقص نظم العدالة الوطنية.

لهذا السبب، دأبت كوستاريكا دائماً، بصفتها عضواً منتخباً في مجلس الأمن، على دعم إرساء مكوّنات إصلاح القطاع الأمني، ولا سيما نظم العدالة الوطنية، في عمليات حفظ السلام وعمليات بناء السلام على السواء. ونحن مقتنعون بأهمية العدالة الانتقالية لإنهاء الصراع، وبأنها أساسية

المعايير الإجرائية. وقد شهدت الانطلاقة التاريخية للمحاكمة الأولى في المحكمة تنفيذ تدابير صارمة لضمان العملية المستحقّة، واحترام حقوق المتهمين، بينما كان يجري تنفيذ أساليب فعالة لحماية الضحايا والشهود أيضاً. وقد جاءت هذه الإجراءات جميعاً لتبرّر آمال الشعوب المتحضرة التي علّقت على مؤسسات العدالة.

وعلى الصعيد الخارجي، تتنامى مشروعية المحكمة أيضاً. فتصديق عضوين جديدين على نظام روما الأساسي، إلى جانب الاهتمام الواضح من جانب دول أخرى، تنظر في إمكانية الانضمام إلى اختصاص المحكمة، والظهور الطوعي الأول للمدعى عليه، دلائل كاشفة لمرحلة جديدة أصبحت فيها العدالة عنصراً تكاملياً من السلام الدائم وسيادة القانون، تتجاوز الحدود الوطنية إلى المسرح الدولي.

وفي ما يتعلق بعملية توطيد أسس المحكمة، تؤمن كوستاريكا إيماناً راسخاً بواجب الجميع في الإسهام في ذلك التوطيد، باحترام التزامهم التي اختاروها بحريّة، لمساعدة المحكمة في تنفيذ قراراتها وحماية استقلالها وتوطيدها. ونحن إذ نعمل ذلك لا ندعم المحكمة فحسب، ولكن نعزز أيضاً سيادة القانون على المستوى الدولي، وهذا هو الأهم.

وفي هذا السياق، لا يمكننا أن ننظر بلامبالاة إلى قرار مجموعة من الدول رفضها التعاون مع المحكمة في قضية أحالها مجلس الأمن إليها. وقد برّرت هذه الدول رفضها متذرّعة بحقيقة أن مجلس الأمن لم يتخذ قراراً تطالب به تلك المجموعة. وإلى جانب انتهاك التزامات الدول بالتعاون مع المحكمة، كما نصّت على ذلك المادة ٨٦ من نظام روما الأساسي، فإن هذا القرار يتناقى مع المادة ٢٥ من ميثاق الأمم المتحدة. وكوستاريكا واثقة بأن المعارضين سيدركون السبب قريباً، ونحن موقنون أن تقرير فريق الاتحاد الأفريقي،

منظوره أو منظورها كضحية أو شاهد أو مرتكب للجريمة، سواء تضرر المرء بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

لقد أنشئت المحكمة الجنائية الدولية بالتحديد لممارسة ولاية قضائية على أخطر الجرائم الدولية. لذلك فإن صياغة نظام روما الأساسي الذي يعتبر بالنسبة إلى البعض مجرد نظرية، يجسد حقيقة يعيشها يوميا شعب جمهورية الكونغو الديمقراطية، وخاصة سكان مقاطعة كيفو الشمالية ومقاطعة كيفو الجنوبية وإيتوري. وتلك الحقيقة كونغولية بالكامل. ولكن لا بد لنا من التشديد على أن الحرب وجميع أشكال العنف التي تحرم الإنسان من كرامته والطبيعة المقدسة للبشرية لا تعرف جنسية. فهذه مسألة تمنا جميعا والتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية يجب أن يكون محط اهتمامنا جميعا أيضا.

إن جمهورية الكونغو الديمقراطية، من جهتها، كانت أول دولة طرف تقيم تعاوننا ملموسا مع المحكمة الجنائية الدولية. ومن الجلي أن التعاون بين بلدي والمحكمة نموذج لهذا التعاون الذي تبرهن عليه عدة صكوك قانونية.

أولا، لم تنتظر جمهورية الكونغو الديمقراطية حتى يدخل نظام روما الأساسي حيز التنفيذ قبل التصديق عليه. بل صادقنا عليه بتاريخ ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٢، أي قبل أكثر من ثلاثة شهور من دخوله حيز النفاذ. ثانيا، أخذت جمهورية الكونغو الديمقراطية زمام المبادرة بإحالة حالتها إلى المحكمة الجنائية الدولية بتاريخ ٣ آذار/مارس ٢٠٠٤. ووقعت اتفاقا بشأن التعاون القضائي مع المحكمة بتاريخ ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، وتوصلت إلى اتفاق مساعدة قضائية مع بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومع المحكمة الجنائية الدولية.

أما فيما يتعلق بالإجراءات الجارية، فقد عملت جمهورية الكونغو الديمقراطية ولثلاث مرات على تنفيذ أوامر إلقاء قبض صادرة عن المحكمة الجنائية الدولية بحق رعايانا.

لضمان المساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب دعما للسلام الدائم. ومن شأن نظام قانوني وطني، قادر على أداء هذه المهمات، أن يخفف عبء العدالة الجنائية الدولية، ويعزز المصالحة الوطنية بفعالية. وفي هذا السياق، تبقى كوستاريكا داعمة لالتزام الاتحاد الأفريقي، وآملة فيه، بتطوير القدرة القانونية إلى مشروع نموذج تشريعي، يغطي الجرائم التي تحاكمها المحكمة، وبتدريب الموظفين وتحسين التعاون بين المؤسسات.

وسيشمل تقرير المحكمة المقبل إلى الجمعية القرارات المراد اتخاذها في المؤتمر الاستعراضي في كمبالا، في قلب أفريقيا. وكما قال الأمين العام، فإن ذلك سيشكل فرصة لتقييم الإنجازات وتمهيد الطريق نحو المستقبل. وسيكون العمل على تعريف جريمة العدوان ذا أهمية خاصة. ونثق بأن هناك إرادة بناءة لتحسين المحكمة، وتوثيق تعاون الدول وزيادة فعالية العدالة، باعتبارها أساس السلام الدائم وعنصراً رئيسياً للتنمية المستدامة.

السيد موكونغو نغاي (جمهورية الكونغو الديمقراطية)

(تكلم بالإنكليزية): يؤيد وفدي البيان الذي أدلى به ممثل كينيا بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية. ونود أيضا أن نشكر رئيس المحكمة، القاضي سانغ - هيون سونغ على التقرير الذي قدمه من فوره (انظر A/64/356).

وفي أوقات كهذه وفي مناطق معينة من العالم، كثيرا ما نلجأ إلى الخبراء في القانون الجنائي الدولي وإلى مؤلفات جهازدة الفكر سعيا إلى تعريف وفهم النطاق الصحيح لجرائم الحرب، والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الإبادة. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، وهو بلد خارج من صراع، قال عنه البعض بأنه وقعت فيه أول حرب عالمية أفريقية، وكل شخص مثقف أم غير مثقف يمكنه تعريف الجرائم الشنعاء من

الحقيقة راسخة. إننا في لحظة تاريخية من الكفاح ضد الإفلات من العقاب بالنسبة للجرائم الخطيرة. لذلك ينبغي لنا أن نتذكر أن هذه الظاهرة ليست جديدة. فالعداوة نحو المحكمة ظهرت لأول مرة في روما وفي تموز/يوليه ١٩٩٩، عندما اجتمع في العاصمة الإيطالية ممثلو ١٢٠ بلدا، بما في ذلك جمهورية الكونغو الديمقراطية، من أصل ١٦٠ بلدا، وصاغوا واعتمدوا إطار عمل للمحكمة المقبلة.

ومع ذلك، وفي أعقاب مؤتمر روما، كان من المعتقد بأن العملية ستستغرق ٢٥ عاما أو أكثر لجمع الستين تصديقا اللازمة للنظام الأساسي لكي يدخل حيز النفاذ. والواقع أن أكثر من نصف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة انضمت إلى المحكمة في غضون أقل من خمس سنوات بعد إنشائها، مما يثبت شق الطريق نحو عالمية المحكمة. وفي ذلك الصدد، يرحب وفدي بالبلدين ١٠٩ و ١١٠ لمصادقتهما على نظام روما الأساسي وهما شيلي والجمهورية التشيكية، ونرحب بهما في نادي الدول الأطراف.

ويرى وفدي أنه ينبغي للمؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي، المزمع عقده في كمبالا بأوغندا في أيار/مايو ٢٠١٠، أن يعطي فرصة للدول الأعضاء لتأكيد منجزات النظام الأساسي وتعزيز قناعة مؤداها أن المحكمة الجنائية هدية تزخر بالأمل للأجيال المقبل وتقدم كبير نحو كفالة احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون.

وعلاوة على ذلك، يعتقد وفدي أنه فيما يتعلق ببرنامج عمل المؤتمر، يجب أن تُعطى أولوية إلى تعريف جريمة العدوان وتقرير الظروف اللازمة لممارسة ولاية المحكمة في ذلك المجال، وفقا للأحكام ذات الصلة من المادتين ١٢١ و ١٢٣ من نظامها الأساسي.

وفي الختام، بينما أكرر التزام وفدي بكفالة سلامة النظام الأساسي للمحكمة، أهيب مرة أخرى بالوفود التي

ومن الواضح أن جمهورية الكونغو الديمقراطية مقتنعة بأن السلام والعدالة يسيران يدا بيد. وقد لمست بنفسها أن الدور الحيوي الذي تؤديه العدالة من عوامل الوئام الاجتماعي والمصالحة الوطنية والسلام والأمن والاستقرار. وبفضل مساعدة النظام القضائي الدولي، تمكّنا من إعادة السلام إلى إيتوري وكاتانغا الشمالية. كذلك بفضل مساعدة النظام القضائي الدولي نعتزم استعادة السلام في جميع أرجاء الأراضي الوطنية.

لذلك فيما يتعلق بمذكرة إلقاء القبض الأخيرة الصادرة عن المحكمة، قررت السلطات الكونغولية دمج وإكمال العملية السلمية الجارية في المقاطعات الواقعة في منطقتي كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية والانتهاه من عملية دمج الحركات المسلحة السابقة في الجيش الوطني قبل أن نتخذ قرارا بشأن تلك المسألة. وهذا التدبير الأممي الاحترازي الذي يفيد الجميع، بما في ذلك المحكمة الجنائية الدولية وموظفيها.

إن التقرير السنوي الخامس للمحكمة الجنائية الدولية المقدم للأمم المتحدة (A/64/356) والمعروض على الجمعية العامة الآن، يتضمن التقدم الكبير جدا الذي حققه عمل المحكمة للبدء بالمحاكمات في حالات معينة، وتأكيد التهم في حالات أخرى، وفتح تحقيقات جديدة في بقية الحالات. ويغتنم وفدي هذه الفرصة ليكرر اهتمامه بأن يشهد تنفيذ الاقتراح القاضي بإجراء محاكمات في الموقع. وهذا يوفر الفرصة التي طال انتظارها لتوفير قدر من الترضية المعنوية لضحايا الجرائم قيد النظر ولردع المجرمين الذين قد تسول لهم أنفسهم تكرار جرائمهم.

ومهما كانت المفارقة في ذلك، فالحقيقة أن هذا التقدم في مسيرة العدالة الجنائية الدولية يجري في سياق حملة قوية من العداة للمحكمة تعتبر دليلا على أن المؤسسة في

السيد هيرنانديز (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): تود المكسيك أن تشكر رئيس المحكمة الجنائية الدولية القاضي سانغ - هيون سونغ على التقرير السنوي للمحكمة المقدم إلى الجمعية العامة (انظر A/64/356).

على مر السنين يصبح أكثر وضوحا للعيان أن عمل المحكمة الجنائية الدولية يثبت أنه سبيل فعال لمنع ارتكاب جرائم جديدة ويسهم في حل الصراعات وعمليات بناء السلام. لذلك تكرر المكسيك دعمها لعمل المحكمة الجنائية الدولية. وانضمام شيلي والجمهورية التشيكية مؤخرا إلى نظام روما الأساسي يوفر للمجتمع الدولي سببا للاحتفال بذلك. فهناك زهاء ١١٠ دول أعضاء في هذه المنظمة تنتمي إلى جميع المناطق، أصبحت الآن دولا أطرافا في النظام الأساسي، مما يبين الاتجاه الواضح نحو عالميته. وفي ضوء ذلك، ندعو مرة أخرى جميع الدول الأعضاء التي لم تنضم إلى منظومة المحكمة الجنائية الدولية أن تفعل ذلك ليتسنى للنظام أن يحظى بالنطاق العالمي الكامل.

إن المحكمة الجنائية الدولية مؤسسة فتيحة جدا. وبصفتها هذه، تولد توقعات كبيرة وتواجه تحديات هامة وتلقى انتقادا شديدا فيما يتعلق بقدرتها على فرض نفسها بوصفها نموذجا شفافا وكفؤا لإقامة العدل. أما بالنسبة للمكسيك، فستفي بتلك الجوانب الثلاثة إلى درجة يمكن معها للمحكمة الوفاء بولايتها. وكمثال واضح على ذلك، نرحب بالتطورات التي طرأت على المحكمة والوارد وصفها في التقرير، وخاصة البدء بالمحاكمة الأولى في شهر كانون الثاني/يناير والبدء الوشيكة للمحاكمة الثانية. ومن المناسب التشديد على أن تلك الحالات، على الرغم من أنه تم القيام بالتحقيقات وجمع الأدلة وحماية الشهود والضحايا خلال الصراع المسلح، أثبتت المحكمة أنها كيان عامل بالكامل.

لم تفعل ذلك بأن تنضم إلى المحكمة الجنائية الدولية لكي يتسنى لنا معا المساهمة في عالمية الكفاح ضد الإفلات من العقاب.

السيدة أونانغا (غابون) (تكلمت بالفرنسية): يشرف وفدي تناول الكلمة. أود في البداية أن أهنيئ الرئيس سانغ - هيون سونغ وأن أعرب له عن شكرنا لعرضه تقرير المحكمة الجنائية الدولية الزاخر بالمعلومات (انظر A/64/356). ويؤيد وفدي البيان الذي أدلى به سفير كينيا بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية الأطراف في نظام روما الأساسي. ومع ذلك، نود أن نبدي عدة ملاحظات عامة بشأن حالات معينة قيد نظر المحكمة الجنائية الدولية.

أولا، يعتقد وفدي أن الطريقة التي تجري فيها المحاكمات الأولى سوف ترسي مصداقية المحكمة لأن هذه المحاكمات المبكرة مشاعل على الطريق ليس فقط في تطوير العدالة الجنائية، ولكن أيضا في الكفاح ضد الإفلات من العقاب.

وعلى أساس التقرير، ترحب غابون بإيلاء اهتمام خاص للعناصر التي تشكل المبادئ الأساسية للمحاكمات. وتلك العناصر كانت بيّنة دامغة في قضية توماس لوبانغا دييلو، عندما تم الإبقاء على إجراءات سير المحاكمة لمعالجة شواغل القضاة فيما يتعلق بعدالة المحاكمة.

وعلاوة على ذلك، وعشية المؤتمر الاستعراضي، تشيد غابون بالحكومة الأوغندية على قرارها استضافة المؤتمر. ونأمل أن تستفيد الدول الأعضاء كل الاستفادة من ذلك المؤتمر الهام والذي، في نظرنا، ينبغي له أن يمتد، فوق كل ذلك، من إعادة تأكيد سلامة نظام روما الأساسي.

وفي الختام، يغتنم وفدي هذه الفرصة ليكرر التزامه الكامل بعمل المحكمة الجنائية الدولية ويكرر تعهده الكامل ببناء مجتمع دولي يرتكز على حكم القانون، ولا يكون فيه مجال للإفلات من العقاب.

المرتكبين المزعومين للهجوم على قاعدة سكنية في دارفور. وهذا العمل ينبغي له أن يسهم في تشجيع جميع أطراف الصراع على التعاون مع المحكمة.

وتود المكسيك أن تتطرق إلى الأنشطة المالية للمحكمة. نعتقد أن فترة سبع سنوات من الخبرة قد وفرت للمحكمة النضج اللازم لإدارة مواردها بطريقة دؤوبة ومقبولة وشفافة. ومع ذلك، نلاحظ مع القلق أنه لا يزال يوجد مجال للتحسين إذا ما أريد للمحكمة أن تكون فعالة التكلفة بالكامل من دون التضحية بالاضطلاع بولايتها. وهذه التحسينات ينبغي أن تشمل تخطيطا مناسباً وشاملاً للميزانية، وممارسات مالية أفضل وترشيحاً للموارد وتطويراً للإجراءات القضائية بطريقة كفؤة ومسؤولة. ونأمل أن تعتمد هذه التدابير لكي تسهم في تحسين استخدام الموارد المخصصة.

وفيما يتعلق بنفس تلك النقطة، تهيب المكسيك بهيئات المحكمة وموظفيها التفكير في الاحتياجات الحقيقية للمحكمة، واقتراح تدابير تتعلق بالتقشف الداخلي وأن يسفر ذلك عن توفيرات. إذ أن ذلك من شأنه أن يشجع الأطراف على الاستجابة إلى الطلبات المتعلقة بمسائل الميزانية. وتعتقد المكسيك أيضاً أن قرارات المحكمة المتعلقة بالآثار المالية يجب عرضها على جمعية الدول الأطراف وهيئة الرقابة الداخلية المعنية بالمسائل الإدارية والميزانية لدراستها واعتمادها، أو على أضعف الإيمان مناقشتها معها.

إن العام المقبل سيوفر فرصة كبيرة للمحكمة وللعدالة الجنائية الدولية بعقد أول مؤتمر استعراضي لنظام روما الأساسي في كمبالا بأوغندا. وستمكن نتيجة هذا الحدث كل الجهاز المستحدث في النظام الأساسي من تأكيد الإنجاز الكبير الذي يمثله بالنسبة للمجتمع الدولي والقانون الدولي.

تهيب المكسيك بالدول المشاركة بنشاط في المؤتمر الاستعراضي. وتحقيقاً لتلك الغاية، ينبغي للدورة المقبلة

ولكن لا ينبغي أن يجردنا عن حقيقة مؤداها أن المحكمة الجنائية الدولية، إذا ما أرادت الوفاء بولايتها، ستعتمد إلى حد كبير على تعاون الدول والمنظمات الدولية والإقليمية، وبطبيعة الحال تعاون المجتمع المدني. لذلك فإن هذا التعاون مع المحكمة التزام سياسي وقضائي ودبلوماسي في الأجل الطويل لضمان أن يكون بوسعها القضاء على الإفلات من العقاب وتحقيق العدالة.

إن المحكمة الجنائية الدولية، في اضطلاعها بولايتها، واجهت في الأشهر الأخير نقداً بسبب انتقائيتها المزعومة بالتدخل بصورة حصرية في منطقة واحدة. وتوخى للإنصاف في هذا النقد، علينا أن نبقي في الأذهان أن الحالات المعروضة على المحكمة أحييت إليها وفقاً لأحكام النظام الأساسي نفسه، وفي بعض الحالات بقرار من الدول المعنية، وفي حالات أخرى بقرار من مجلس الأمن في ضوء الحقائق والحالات التي تعتبر تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين. وهكذا، ما من ناقد لأعمال المحكمة يمكن له أن يغفل ذلك الإطار أو الادعاء بعدم معرفته له.

وفيما يتصل بالحالة التي تطرق إليها قرار مجلس الأمن ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، علينا أن نتذكر أن ميثاق الأمم المتحدة ينص في المادة ٢٥ على أن يتعهد جميع أعضاء المنظمة بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها. ونتيجة لذلك، فإن رفض حكومة السودان التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية عدم امتثال واضح للالتزام ملزم قانوناً. ولاحظنا أمام هذه الجمعية العامة وفي مجلس الأمن أنه لا توجد مشكلة خيار بين السلم والعدالة. فالغايان يجب أن تكونا جزءاً لا يتجزأ من الجهود الرامية إلى حل أي حالة صراع مسلح ولا يجوز تحقيق غاية على حساب أخرى.

لذلك تقرر المكسيك بأهمية المثل الطوعي لقائد التمرد، بحر إدريس أبو قردة، أمام المحكمة، وهو أحد

لجمعية الدول الأطراف أن تيسر تطوير الحوار الموضوعي والبناء الهادف إلى استعراض عميق لجميع التعديلات المقترحة حتى هذا التاريخ. وسيمكّن ذلك المؤتمر من تعريف أهدافه المحددة وكفالة أفضل الظروف لنجاحه.

وأخيراً، أود أن أكرر أن كفالة العدالة الجماعية وإنهاء الإفلات من العقاب وتعزيز سيادة القانون والنهوض بحقوق الإنسان واحترامها وترسيخ وصون السلم والأمن الدوليين من الأهداف التي نص عليها ميثاق الأمم المتحدة ونظام روما الأساسي. وسوف تساعد المكسيك المحكمة في تحقيق تلك الأهداف.

رُفعت الجلسة الساعة ١٣/١٠.